

المحكمة الشرعية الفيدرالية
بباكستان

قـــرار
حول الغاء الربا
من الاقتصاد الباكستانى

بقلم:

القاضي الدكتور سيد محمد أنور

Darul-Ilm
دار العلم



المحكمة الشرعية الفيدرالية بباكستان

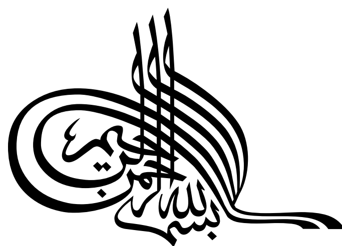
قرار

حول الغاء الربا من الاقتصاد الباكستانى

بقلم

القاضي الدكتور سيد محمد أنور





فهرس المحتويات

المقدمة

الربا قضية اقتصادية عالمية وهو أشّر انوع الظلم، حرّمه الله تعالى فى جميع الشرائع السماوية، وقررت الدساتير والقوانين الباكستانية مراراً على إلغاء الربا، ولم يخل أيّ دستور باكستانى فى يوم من الأيام من إعلان الالتزام بالأحكام الشرعية الإسلامية، وقرّر الدستور الدائم 1973 فى المادة 28(و) بأن الدولة تحاول القضاء على الربا فى أسرع وقت ممكن.

وعندما شكّلت المحكمة الشرعية الفيدرالية باكستان ، ومُنحت سلطة إبطال كل قانون مخالف لأحكام الإسلام، فللأسف أُستثنى وأخرج من نطاق سلطتها القضايا المتصلة بالأمور المالية لمدة مخصوصة، وفى جملتها قضية الربا ، وهذه المدة امتدت إلى 25 مايو1990، وبإنقضاء هذا الآجل حينما ارتفع الحظرعن المحكمة للنظر فى نصوص أي قانون مالي أو أي قانون يتصل بفرض الضرائب والرسوم وتحصيلها أو بإجراأت الصيرفة أو التأمين والممارسات المتصلة بها، بدأت تُرفع العرائض إلى المحكمة الشرعية الفيدرالية لإلغاء الربا من القوانين الباكستانية، فأصدرت المحكمة حكمها بإلغاء القوانين المعارضة مع أحكام الإسلام و كلّفت المحكمة الحكومة الفيدرالية وحكومات الأقاليم الأربعة لتعديل هذه القوانين، أو نصوصها وفقا لتعاليم الإسلام حتّى30 يونيو1992، وسوف يتوقف العمل بهذه القوانين فى1 يوليو 1992.[1]

1- الطبيب محمود الرحمن الفيصل وآخرون ضد حكومة باكستان، مجلة الاحكام القضائية الباكستانية 1992، المحكمة الشرعية الفيدرالية 1. (PLD 1992 FSC 1).

رفع المحامي الدكتور اسلم خاكي وآخرون الاستئناف أمام الدائرة الاستئنافية الشرعية فى المحكمة العليا فى باكستان ضد هذا الحكم، واصدرت الدائرة حكمها فى 23 ديسمبر1999، و أيدت حكم المحكمة الشرعية.

وعندما رُفع الطلب مرّة ثانية امام الدائرة الاستئنافية الشرعية فى المحكمة العليا، فأعادت الدائرة هذه العرائض إلى المحكمة الشرعية لإعادة النظرفيها مرة أخرى، فألغت هذه الدائرة الحكم المذكور أعلاه، وكذلك ألغت حكم المحكمة الشرعية الفيدرالية عام 1991، وأعادت القضية إلى المحكمة الشرعية الفيدرالية للنظر فيها مرة أخرى.

أصدرت المحكمة الشرعية مرة أخري حكماً بإلغاء القوانين الربوية، وهذه الدائرة كانت مكوّنة من ثلاث قضاة معالى القاضى محمد نور مسكانزئى رئيس المحكمة، ومعالى القاضى الدكتور سيّد محمد انور، ومعالى القاضى خادم حسين ايم شيخ، وجماعة هؤلاء القضاة بذلوا قصارى جهدهم للوصول إلى النتيجة الصحيحة فى إطار اختصاصها الدستورية، وصنّف هذا الحكم معالى القاضى الدكتور سيّد محمد انور، واتفق معه معالى القاضى محمد نور مسكانزئى رئيس المحكمة ومعالى القاضى خادم حسين ايم شيخ .

ولأهمية هذا القرار قد قمنا بنشر خلاصة القرار الأخير باللغة العربية الصادر من المحكمة .

أخوكم

الدكتورمحمد مطيع الرحمٰن

المستشار الأول بالمحكمة الشرعية الفيدرالية

جمهورية باكستان الإسلامية إسلام اباد

الأسئلة والإشكاليات
(Points of Determination)

الأسئلة والإشكاليات (Points of Determination) التى صاغتها المحكمة جزء من هذا الكتاب، فإن المحكمة وزّعت هذه الأسئلة على الأطراف للمناقشة، وهذه الإشكاليات:

1) هل للمحكمة الشرعية الفيدرالية اختصاص بشأن الفصل في المسائل التي ذكرت في العرائض الشرعية المختلفة ؟

2) ما حقيقة الربا في الإسلام، وكيف حددها الفقهاء والعلماء في ضوء القرآن الكريم والسنة النبوية صلى الله عليه وسلم ؟

3) وهل "الربا" مقصور على الفائدة المركبة فقط، في ضوء أحكام الإسلام، وهل يُحرم فرض الفائدة المركبة على القروض فقط و لا يطالب الفائدة البسيطة؟

4) هل يمكن تغيير حكم تحريم الربا مع تغير نسبة الفائدة المفروضة على القرض وفقاً لأحكام الإسلام، وهل هناك فرق بين الربا Usury والفائدة Interest ؟

5) هل تحرم الفائدة على القروض الاستهلاكية فقط في ضوء احكام الإسلام، ولا تحرم على القروض التجارية أو الإنتاجية؟

6) أ يمكن العمل على نموذج المصارف الإسلامية أم لا؟ وهل تعتبر الصيرفة الإسلامية نوعًا من الحيلة؟

7) ما وضع المصارف الإسلامية في جميع أنحاء العالم وخاصة في العالم الإسلامي و باكستان؟

8) هل يجوز الربا فى المعاملات؟

9) هل يمكن للمصارف فى باكستان أخذ طريقة التعديل والتضخم لموازنة الاختلال المتأصل في المعاملات الاقتصادية.

10) هل الفائدة التي تفرضها المصارف على القروض التي تقدمها إلى عملائها ربا أم لا؟ وهل، وفق أحكام الإسلام، احتساب الفائدة من قِبل مودعي المصرف على ودائعهم في المصرف ربا أم لا ؟

11) هل يجب على دولة باكستان الامتثال على التزاماتها الدولية بشأن سداد الربا على القروض الدولية التي تم الحصول عليها بالفعل، وكيفية التعامل مع الاقتراض الخارجي المستقبلي للحكومة وفقًا لأحكام الإسلام؟

12) هل يجب على المحكمة الشرعية الفيدرالية منح جدول زمني للحكومة لاتخاذ الخطوات اللازمة لصياغة التشريعات التي يمكن أن توفر إطارًا قانونيًا تمكينيًا ضروريًا لتحويل النظام المصرفي التقليدي إلى النظام المصرفي الخالى من الربا ؟[2]

الإشكالية الاولى: هل للمحكمة الشرعية الفيدرالية اختصاص بشأن الفصل في المسائل التي ذكرت في العرائض الشرعية المختلفة؟

اعترض المحامى سلمان اكرم راجه محامي مصرف دولة باكستان على اختصاص المحكمة الشرعية فى قضية الربا، وتأيداً لهذا الرأي اقترح المحامى سيد أنور

2- بند رقم 16 من حكم المحكمة الشرعية الفيدرالية 2022

منصور خان المدعي العام لباكستان، أثناء المناقشة في 24سبتمبرعام 2018، قائلاً : يجب على المحكمة أن تبتّ فى مسألة الاختصاص القضائي وتفسير الربا / الفائدة أولاً، وقبلت المحكمة هذا الاقتراح، فاكمل السيد سلمان أكرم راجا، ادلته بشأن نقطة الاختصاص.

قدّم السيد أنور منصور خان حججه بإسهاب فيما يتعلق باختصاص المحكمة وبعد مناقشة القضية اعترف أنّ المحكمة الشرعية لها اختصاص سماع هذه القضية.

ونظراً للتطورات اللاحقة في القطاع المصرفي، قامت هذه المحكمة بإعادة صياغة الأسئلة وتوزيعها على الأطراف، ولاحقاً حين تقاعد بعض أعضاء المحكمة الذين درسوا الأمر، نظرت دائرة المحكمة الحالية فى المسألة من جديد، واستمعت مرة أخرى إلى المحامى سيد سلمان أكرم راجا، والمحامي السيد قيصر إمام، ممثل الجماعة الإسلامية في نقطة الاختصاص.

قدّم سلمان أكرم راجا حججًا مطولة جدًا، وقدّم بحثاً تكملة لمعروضاته المكتوبة سابقاً وأشارت المحكمة إلى الحجج التى لها صلة بالاختصاص القضائي فى حكمها، وقال سلمان أكرم راجا إنّ إحدى القضايا التي تم تأطيرها في عام 2002 من قبل الدائرة الاستئنافية الشرعية هي العلاقة بين المادة 38 من الدستور واختصاص المحكمة، وقال: إن ما ورد فى المادة 38(و) هى من نصوص الدستور، ونحن نبذل قصارى جهودنا لتحويل النظام الاقتصادى الحالى إلى النظام الاقتصادى الإسلامى، وقد تمّ تحقيق النمو بنسبة 40 في المائة ونأمل أن تستمر هذه العملية أكثر، ولكن إذا أصبح التوقيت جزءًا من حكم قضائي كما حدث في عام 1999، وصدرت المحكمة حكماً بإصدار تحويلها في غضون عامين، أو في غضون ثلاث سنوات، لايمكن ذلك أبداً. وادعى أنه ينبغي الإبقاء على الانسجام بين ما يخصّ القضاء وبين ما يخصّ للسلطات الأخرى كما يتطلبه الدستور. وهذه هي الطريقة

الوحيدة للتقدم، والحكم بمنح الجدول الزمني من قبل المحكمة ليس أمراً حكيماً كما حدث في حكم الدائرة الاستئنافية عام 2000 وتمّت مراجعته في عام 2002.

بعد تقاعد أنور منصور خان من منصبه كالمدعي العام لباكستان وتولّى السيد خالد جاويد خان ذلك المنصب، حضر المحكمة فى جلستها المؤرخ فبرائر 3 عام 2021، وأشار إلى حكم المحكمة المؤرخ مارس 19 عام2019، أنه على الرغم من أن أنور منصور خان (المدعي العام لباكستان سابقاً) قد تنازل عن قضية اختصاص هذه المحكمة، إلا أنه يرى مسألة الاختصاص لا تزال موضع نقاش، لذلك، استأذن المحكمة للبحث عليه من جديد، فصارت معالجة هذه المسألة معقّدة، لأنّ الرأي الصادر من مكتب كبير المسؤولين القانونيين في باكستان متباين بشأن نقطة قانونية، أي اختصاص هذه المحكمة، وكان السيد أنور منصور خان، قد اعترف باختصاص هذه المحكمة، ومع ذلك السيد خالد جاويد خان، عند تولي منصبه، اعترض وقال بعدم اختصاصها.

ولاحظت المحكمة: كنا على دراية بوجهة نظر المدعي العام السابق ومن المسلّم به أنه كان هناك اختلافاً في الرأي بين كبير الموظفين القانونيين في نفس المكتب بشأن نقطة قانونية، ومع ذلك، نظرًا لأنه لم يكن اعترافًا بالحقيقة لها بل رأيًا حول النقطة القانونية المتعلقة بالولاية القضائية التي يمكن أن ترفع في أي مرحلة، والأصل القانونى يقول: أنه لا يمكن منح الولاية القضائية بالموافقة بل القانون هوالذّى يعيّن الولاية القضائية.[3] ومنحت فرصة لمدعي العام، فوضع طلبين أمام المحكمة:

أولهما: يتعلق بالاختصاص القضائي تحت المادة 203- د من دستور باكستان، فإن القضية الحالية تقع خارج نطاق اختصاص هذه المحكمة الموقرة،

3- يامين قريشي ضد جمهورية باكستان الإسلامية، مجلة الأحكام القضائية1980 المحكمة العليا 22 ذات الصلة في الصفحة 35 ف

والثاني : حتى وإن كان لهذه المحكمة اختصاص قضائي في هذه القضية بالذات، ولكن الأنسب أن يؤدى البرلمان والمؤسسات الأخرى هذه الوظيفة، وتتيح المحكمة له فرصة لجعل القوانين المالية العامة متوافقة مع القرآن الكريم والسنة النبوية صلى الله عليه وسلّم.

وأكد على أنه لا يوجد خلاف أو سؤال حول التزام جميع مؤسسات الدولة بجعل جميع القوانين متوافقة مع أحكام القرآن الكريم والسنة النبوية صلى الله عليه وسلّم، لذا فإنّ القضية الوحيدة هى معرفة كيفية تقدمنا إلى الأمام ورأى أنّ هذه المحكمة قد لا تكون مؤسسة مناسبة لهذا الالتزام، لأن جميع المحاكم في باكستان وفي القانون العام العالمي تعمل في الممارسة القضائية، ويقوم نظامنا على نظام الخصومة[4] (Adversarial System) وليس على نظام التحقيق[5] (System Inquisitorial). والالتزام بجعل جميع القوانين متوافقة مع تعاليم القرآن الكريم والسنة النبوية صلى الله عليه وسلّم من واجب جميع مؤسسات الدولة، والبرلمان وهو أفضل منتدى له.

وأكد السيد خالد جاويد خان أن الكلمة ``الفائدة '' قد تم استخدامها في العديد من مواد الدستور ولا يمكن للمحكمة فحص الدستور وفقاً للمادة 203ب (ج)، وكان هذا موقف النائب العام لباكستان مخدوم علي خان (آنذاك) وقت سماع عريضة المراجعة من الدائرة الاستئنافية الشرعية.

ودفع المحامي السيد قيصر إمام هذا الاعتراض: أنه من المهم للغاية أنّ الملتمسين لم يطلبوا فى عرائضهم من المحكمة أي نوع من التوجيهات لتنفيذ المادة 38 (و)

4- Adversarial system حيث يمثل اثنان من المحامين قضية أو موقف طرفيهما أمام شخص محايد أو مجموعة من الناس، عادةً قاضٍ أو هيئة المحاكمين، يحاولون الوصول إلى الحقيقة وإصدار الحكم وفقًا لذلك.

5- Inquisitorial system نظام التحقيق هو نظام قانوني تشارك فيه المحكمة أو جزء من المحكمة بنشاط التحقيق في وقائع القضية.

من الدستور، وأيضاً لم يطلبوا تنفيذ أي حكم وارد في الفصل الثاني من الجزء الثاني من الدستور، بل طلبوا إلغاء القوانين المطعونة فيها.

وقدّم المحامى السيد أنور منصور خان، كان مدعياً عاماً لباكستان(سابقاً) حججه أمام المحكمة بصفته كصديقٍ للمحكمة(amicus curiae)، فاستدّل على أن الأحكام الأساسية لدستور جمهورية باكستان الإسلامية 1973، تلقى الضوء على خصائص الدستور والهدف لحصول دولة باكستان، وقرأ الفقرة الافتتاحية من الديباجة، وهى ما يلي:

"لما كانت السيادة على الكون كله لله تعالى وحده، والسلطة التي يمارسها شعب باكستان في الحدود التي وضعها هو أمانة مقدسة؛

وقرأ فقرة أخرى من الديباجة نصّها:

"حيث يجب أن يتمكّن المسلمون فى قضاء حياتهم في المجالات الفردية والجماعية وفقا لتعاليم الإسلام ومتطلباتها المنصوص عليها في القرآن الكريم والسنة النبوية صلى الله عليه وسلم."

وربط الفقرات السابقة من الديباجة بالمادة 2 (أ) من الدستور و ملحق الدستور الّذى يحتوي على قرار الأهداف Objectives Resolution وبعد ذلك شرح تعريف "القانون" فى المادة 203 ب (ج) بالنسبة للمحكمة الشرعية الفيدرالية وقال: بأن أي قانون مهما كان نطاقه، باستثناء الدستور، يخضع لاختصاص المحكمة الشرعية الفيدرالية للنظر فيه على ضوء القرآن الكريم والسنة النبوية صلى الله عليه وسلّم، سواء كان هذا القانون مخالفًا لأحكام الإسلام أم لا، وربط حججه بحقيقة أن الملتمسين قد طعنوا في قوانين معينة غير الدستوروبعد ذلك قرأ المادة 203 د، وقدّم أدلته لإثبات أن المحكمة الشرعية الفيدرالية لها اختصاص كامل في سماع هذه العرائض والبتّ فيها، وأشار إلى أنه كانت هناك في البداية قيودًا خاصة على اختصاص المحكمة الشرعية الفيدرالية فيما يتعلق بقانون الأحوال

الشخصية للمسلمين، وحتى انقضاء 10 سنوات من بدء هذا الفصل، فإن أي قانون مالي أو أي قانون يتعلق بالضريبة وتحصيل الضرائب والرسوم أو الممارسات والإجراءات المصرفية أو التأمينية كان خارجاً من اختصاص المحكمة.[6]

ويتضح من هذا أن القيد المفروض على منع اختصاص المحكمة الشرعية الفيدرالية في بعض المجالات المذكورة أعلاه انتهى بعد 10 سنوات بدءاً من 26 مايو عام 1980 وانتهاءاً ب 25 مايوعام 1990، والآن تتمتع المحكمة الشرعية الفيدرالية بسلطة كاملة على القوانين المالية لفحصها بمحك الأوامر الإسلامية، أي القرآن الكريم وسنة الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم.

ودعماً لحججه، قرأ الفقرة 19 من حكم الإعادة وأشار إلى أن إحالة الأمر مرة أخرى إلى المحكمة الشرعية الفيدرالية بعد تسجيل جميع ادعاءات الأطراف يعني بوضوح أن المحكمة الشرعية الفيدرالية لديها اختصاص للنظر في هذه المسألة للبت فيها ؛ وإلا لكان بإمكان الدائرة الاستئنافية الشرعية أن يبّت في مسألة الاختصاص القضائي عندما يُثار أمامه.[7]

قدّم الدكتور ظهيرالدين بابر أعوان، كبير المحامين بالمحكمة العليا، ومستشار رئيس الوزراء، بصفته كصديقٍ للمحكمة في هذه القضية، مثل حجج أنور منصور بشأن نقطة الاختصاص، وصرّح بشكل قاطع أن المحكمة الشرعية الفيدرالية لها اختصاص كامل وحصري فى فصل هذه القضية، وحسب الدستورهي وحدها تتمتع السلطة بشكل حصري، ولا يجوز لأية محكمة أخرى أن تفحص فى أي قانون سواء أكان متوافقًا مع تعاليم الإسلام كما هو منصوص عليه

6- مرسوم تعديل الدستور، 1980 (ص.ب رقم 1 لعام 1980)، المادة 3، "للفصل الحالي 3 أ" (اعتبارًا من 26 مايو 1980).

7- بند 18و 19و20 من حكم المحكمة الشرعية الفيدرالية 2022

في القرآن الكريم والسنة النبوية صلى الله عليه وسلّم أم لا؟، وأوضح أن قرارات المحكمة الشرعية الفيدرالية، دستوريًا، ملزمة.

كما استند إلى المادة 227 من الدستور التي تلزم الحكومة بجعل جميع القوانين متوافقة مع تعاليم الإسلام المنصوص عليها في القرآن الكريم والسنة النبوية صلى الله عليه وسلّم.

ووضع المادتين 203 د (1) و203 د (1- أ) جنبًا إلى جنب مع المادة 227 (1) مثبتاً أنه لا يوجد غموض، على الإطلاق، فيما يتعلق باختصاص المحكمة الشرعية الفيدرالية للنظر فى القوانين لتعارضها مع تعاليم الإسلام على النحو المنصوص عليه في القرآن الكريم وسنة الرسول الكريم صلى الله عليه وسلّم أم لا؟

وعلى حد قوله، عند الفصل في الأمر، يجب على هذه المحكمة أن تضع نصب أعينها أن الإسلام هو المبدأ الأساسي للدستور والدولة.[8]

فإن المادتين 203 د و203 د د جنبًا إلى جنب مع المادة 203 (و) واضحة للغاية وهناك عدد كبير من الأحكام الصادرة عن المحكمة العليا فيما يتعلق بالاختصاص الحصري Exclusive Jurisdiction للمحكمة الشرعية الفيدرالية في هذا الصدد، هذا التفرد للسلطة القضائية مذكور بشكل قاطع في المادة 203 (ز) من الدستور، والتي تنص على ما يلي:

203 ز. باستثناء ما هو منصوص عليه في المادة 203 و، لا يجوز لأي محكمة أو هيئة قضائية، بما في ذلك المحكمة العليا والمحكمة العالية، أن تنظر في أي إجراءات أو تمارس أي سلطة أو اختصاص فيما يتعلق بأي مسألة تقع ضمن سلطة أو اختصاص المحكمة(أي المحكمة الشرعية الفيدرالية).

8- بند 21 من حكم المحكمة الشرعية الفيدرالية 2022

203 زز- قرار المحكمة ملزم للمحكمة العالية والمحاكم التابعة لها "

وبموجب أحكام المادة 203 (ز) من الدستور، لم يكن للمحكمة العالية أو حتى المحكمة العليا أي اختصاص أن تنظرا فى معارضة أي قانون أو أي حكم قانوني لأحكام الإسلام على النحو المنصوص عليه في القرآن الكريم والسنة النبوية صلى الله عليه وسلّم، وهذا الاختصاص منوط حصريًا بالمحكمة الشرعية الفيدرالية وهيئة الاستئناف الشرعية بالمحكمة العليا، وضّحت المحكمة العليا هذا المبدأ في احكام قضايا المتعدّدة.[9]

وقد طعن الملتمسون في بعض القوانين مطالبين أن هذه الأحكام من القانون تتعارض مع أحكام الإسلام كما هو منصوص عليه في القرآن الكريم والسنة النبوية صلى الله عليه وسلّم لأنها تدخل ضمن تعريف الربا المحرم في دين الاسلام، ومن ثمّ، فإن طلب الملتمسين في عرائضهم لا يمكن ولا ينبغي اعتبارها طلباً من أجل تنفيذ حق غير قابل للتقاضي في الدستور، ولاحظت المحكمة أنّ هذا التصور خاطئ تمامًا وليس له أي وزن.

لاحظت المحكمة: قد نظرنا فى حججهم ولكن لم نتمكن من إقناع أنفسنا على أدلة السيد سلمان أكرم راجا والمدعى العام بشأن مسألة الاختصاص لأسباب متعددة:

أولاً: لا يمكن الإغفال والتجاهل عن فهم خطة الدستور، لأن الديباجة والمواد 2، 2-أ، 31، 227 تضمن أن الدولة ستمكّن رعاياها من ترتيب حياتهم في المجالين الفردي والجماعي وفقًا لتعاليم الإسلام كما بيّن في القرآن الكريم والسنة النبوية

9- زاهد رحمن ضد حكومة باكستان، مجلة الأحكام القضائية الباكستانية 2015 المحكمة العليا 77 وسيد أحمد مالك ضد شميم أختر وآخرين، 1999مجلة المراجعة الشهرية للمحكمة العليا1558. وعلي أظهر ضد أرزو فاطمة مجلة الأحكام القضائية الباكستانية 2022 المحكمة العالية(السند) 1 وميان عبد الرزاق عامر وآخرين ضد الحكومة الفيدرالية لجمهورية باكستان الإسلامية وآخرين مجلة الأحكام القضائية الباكستانية 2011 المحكمة الشرعية 1.

صلى الله عليه وسلّم، وهذه حقيقة لا جدال فيها، وقالت: إن طريقة الحياة الإسلامية غير مكتملة تمامًا ومستحيلة بدون بيئة اقتصادية خالٍ من الربا، وأيضاً لاجدل حول هذه الحقيقة أنه، أثناء صياغة الدستور، تم إدراك أنّ الربا شر اقتصادي وضرر ورد بشأنه الوعيد فى القرآن الكريم، وبالتالي تمّ التأكيد على القضاء عليه في الدساتير كلها، لذا فإن التزام الدولة مع رعاياها فيما يتعلق بأسلمة القوانين، تضمن بشروط دستورية واضحة لا لبس فيها ويجب احترامه والعمل عليه. ولهذا السبب تم إدراج الجزء التاسع وغيره من المواد ذات الصلة فى الدستور وهذه المواد تبيّن إجراءات أسلمة القوانين. وإدخال الفصل 3-أ في الجزء السابع من الدستور لاحقاً وأكّد من خلال تفويض هذه المحكمة اختصاص فحص القوانين، بما في ذلك القوانين المالية، وإصدار الحكم فيه إما من تلقاء نفسها أو على عريضة الملتمس.

ثانيًا: الحجة فيما يتعلق بكلمة "الربا" في المادة 38 (و) و"الفائدة" المستخدمة في المواد 81 (ج)، 121 (ج)، 161، 260 من الدستور وبالتالي نفى الاختصاص لهذه المحكمة، كما هو مزعوم، حجة خاطئة وفي غير محلها، لأسبابٍ منها أن أصحاب العرائض لم يطعنوا في التماساتهم، أمام هذه المحكمة، أي من حكم دستوري بقصد الفصل، ومنها كلمة "ربا" المستخدمة في المادة 38 (و)، بل اعترافوا أنّ الربا شر اقتصادي، ورد به وعيد، فيجب القضاء عليه في أسرع وقت ممكن، ولا خلاف في تحريم الربا، فكيف يُستنتج منه بوجه الاستدلال الضمني من مجرد ورود هذه الكلمات أو المصطلحات في الدستور على أنّهم اعترضوا على الدستور، وعلى الرغم من عدم الاعتراض عليها من الملتمسين، وهذا لا يروق للعقل الحكيم، القانون واضح أن أيّ تشريع ثانوي أو قانون حتى لو تمّ التصديق عليه أو حمايته بموجب الدستور، لا يمكن استثناؤه من النظر فيه في إطارأحكام الإسلام المستمد من القرآن الكريم والسنة النبوية صلى الله عليه وسلّم.

أشارت المحكمة إلى نقطة أخرى أنّ المحامى "السيد مخدوم علي خان، المدعي العام لباكستان(سابقاً) اعترض أمام الدائرة الاستئنافية الشرعية، أن المحكمة الشرعية الفيدرالية والدائرة الاستئنافية الشرعية لم تتعاملا، على الإطلاق، مع مسألة الاختصاص مشيراً إلى المواد 29 و30 (2) و38 (و) و81 (ج) و121 (ج) من دستور جمهورية باكستان الإسلامية لعام 1973، بسبب أن الكلمتين الربا Riba والفائدة Interest وردتا فى الدستور، والدستوربموجب المادة 203 ب (ج) خارج عن اختصاص هذه المحكمة فمن ثمّ هوخارج عن اختصاص الدائرة الاستئنافية الشرعية أيضاً.

لاحظت المحكمة أنه كان لزاماً على الحكومة بموجب المادة 38(و) (فى باب مبادئى السياسة) أن يمحو نظام الربا الموجود فى الاقتصاد الباكستانى ولكنها لم تفعل وكذلك أشارت إلى اختصاص المحكمة الشرعية الفيدرالية لفحص القوانين المالية، وبهذا الصدد تجب الإشارة إلى نص حكم هذه المحكمة، قال د. تنزيل الرحمن، رئيس المحكمة(آنذك) في الصفحة 51 من الحكم ما نصّه:

"55. فيما يتعلق بالفائدة، ينص دستور باكستان لعام1956 فى المادة 28 (و) على أن تحاول الدولة القضاء على الربا باسرع ما يمكن، ولكن لم يتم بذل أي جهد لتحقيق هذا الهدف، وتكرر دستور عام 1962 في ضمن مبادئ السياسة (رقم 18) أنه يجب إلغاء الربا، وتمّ وضع حكم مماثل مرة أخرى في دستور 1973، فى المادة 38(و).

حضر المدعي العام السيد خالد جاويد خان والمحامى سلمان أكرم راجا محامى مصرف دولة باكستان وكررا نفس الاعتراض ونفس الأدّلة فيما يتعلق باختصاص المحكمة الشرعية الاتحادية.[10]

10- بند رقم 17

و بعد استماع هذه الأدلة، قررّت المحكمة الشرعية الفيدرالية أنّ لها اختصاص النظر والمراجعة لأي قانون، في ضوء القرآن الكريم والسنة النبوية صلى الله عليه وسلّم، بصرف النظر عن ارتباط القانون أو جزء القانون بمادة من مواد الدستور.

و بهذا الصدد أحالت المحكمة على عدة قضايا حكمت فيها الدائرة الشرعية الاستئنافية فى المحكمة العليا: أن أحكام الدستور نفسها تتمتع بالحصانة من رقابة المحكمة الشرعية الفيدرالية، وهذا شىء يختلف تماماً من القوانين الصادرة بناءً على حكم من أحكام الدستور تمّ استمراره أو حمايته بموجب الدستور فهو شيء آخر، فالأول خارج عن الاختصاص وحكم الثاني ليس كذلك.

وردت تلك الأحكام في قضية حكومة اقليم الحدود (K.P.K) ضدّ كمال شاه، وهو كما يلي:

". إن تطبيق دراسة تناقض الدستور أو أحد أحكامه مع أحكام الإسلام شيء، وتطبيق دراسة تناقض أي قانون تمّ تحققه أو استمراره أو حمايته بموجب الدستور، مع أحكام الإسلام، شيء آخر، الأول خارج عن الاختصاص والثاني ليس كذلك ".[11]

في قضية أخرى بعنوان نصرت بيغ ميرزا ضد حكومة باكستان وأخرون، الجزء ذي الصلة من الأحكام على النحو التالي:

"نلاحظ أن المحكمة الشرعية الفيدرالية رفضت عرائض المستأنف بسبب أن القواعد المطعون فيها والمذكرة كانت محمية بموجب المادة 27 (1) من الدستور، ولا يمكن تأييد رأي المحكمة الشرعية الاتحادية، لأنّ القواعد والمذكرة قد صيغت بموجب المادة 27 (1) من الدستور، ولا يمكن اعتبارها نصاً من الدستور نفسه

11- مجلة الأحكام القضائية الباكستانية 1986 المحكمة العليا 360 ص 660

ويجوز فحصها في ضوء تعاليم الإسلام ولا يُعدّ هذا فحص حكم من أحكام الدستور.[12]

نوقش نفس السؤال مرة أخرى في قضية قزلباش الوقف وآخرين ضد رئيس المفوضين الأراضي، البنجاب، قالت الدائرة الشرعية الاستئنافية المحكمة العليا:

كان القانون المعروض للفحص بموجب الفصل 3- أ هو اللائحة والقانون وليس أي نصّ من أحكام الدستور، وبالتالي إذا تأثر النص الدستوري بشكل غير مباشر لا يطبق القيد الوارد في البند (ج) من المادة 203- ب. ما هو مصرّح به بشكل مباشر وصريح لا يمكن إنكاره أو إهماله عند الاستدلال أو بشكل غير مباشر".[13]

يوجد مثل هذه التصريحات فى قضايا متعددة، أشارت إليها المحكمة الشرعية الفيدرالية فى هذا الحكم.[14]

لاحظت المحكمة: إذا نعيد النظر مرة أخرى فى الدستور فنرى أنّ إدراج الفصل 3- أ في الجزء السابع من الدستور فى عام1980 [15] باستخدام أقوى الكلمات في الدستور وإعطاء الأثر المهيمن لهذا الفصل على جميع أحكام الدستور أخرى، والذي نصه كما يلي:

203 أ. هيمنة أحكام الفصل على الأحكام الأخرى من الدستور: تسري وتهيمن أحكام هذا الفصل، على الرغم من أي شيء وارد في الدستور.

وفى نفس الفصل عرّف الدستور القانون فى المادة 203 ب (ج) :

12- مجلة الأحكام القضائية الباكستانية 1991 المحكمة العليا 509 ص 513

13- مجلة الأحكام القضائية الباكستانية 1990 المحكمة العليا 99 ص 138

14- ينظر قضية سيد كمال شاه، مجلة الأحكام القضائية 1986 المحكمة العليا 360 ص 660

15- الأمر الرئاسي رقم 1 لعام 1980 (تعديل) مرسوم، 1980

(ج) يشمل "القانون" أي عرف أو عادة لها قوة قانونية ولكنها لا تشمل الدستور أو قانون الأحوال الشخصية للمسلمين أو أي قانون يتعلق بإجراءات أي محكمة أو مؤسسة قضائية أو حتى انقضاء [ثلاث] سنوات من بدء العمل بهذا الفصل، أو أي قانون ضريبي أو أي قانون يتعلق بجباية وتحصيل الضرائب والرسوم أو الممارسات والإجراءات المصرفية أو التأمينية ؛

بعد ذلك أجريت ثلاث تعديلات لاحقة وامتدت هذه الفترة واخيراً أستعيضت كلمة "خمسة" بكلمة "عشرة".[16] والتعديل الأخير ينص على عشرة سنوات اعتبارًا من 26 مايو 1980واستنفد في 25 مايو 1990.

تكشف التعديلات المتتالية المذكورة نية السلطة التشريعية وحكمة وضع هذا القانون، فنيّتها كانت واضحة ومقتنعة بأنه بعد استنفاد الفترة المنصوص عليها لن تكون هناك مشكلة في طعن القانون المالي أو أي قانون يتعلق بجباية وتحصيل الضرائب والرسوم أو الممارسات والإجراءات المصرفية أو التأمينية، حيث سيتم تسوية الوسائل والطرق الجديدة ومن خلالها تعديل القوانين الحالية متوافقة مع تعاليم الإسلام. وفي ضوء الكلمات الواضحة الظاهرة المفسرة، لايمكن وضع أي عائق على سلطة هذه المحكمة لم يسبق لها مثيل وهى فحص القوانين على محك التعاليم الإسلامية، جميع القوانين المطعون فيها أمامنا هي تشريعات ثانوية للدستور، لذلك لا يمكن بأي شكل من الأشكال تحديد سلطة قضائية صريحة وواضحة ومستوية، وهكذا يتمّ سيادة هذه الأحكام وتفوّقها وهيمنتها، وعبّرت المحكمة العليا:

"الولاية القضائية التي يمنحها الفصل 3-أ من الجزء السابع من الدستور تفوق الأحكام الأخرى في الدستور. المادة 203 أ - تنص على ما يلي: -

16- قرار الرئيس رقم 14 لعام 1985 بتاريخ 2 مارس 1985 مرسوم إحياء الدستور 1973 لعام 1985: التعديل فى المادة 203 ب. في الفقرة (ج)،

تسري وتهيمن أحكام هذا الفصل على الرغم من أي شيء وارد في الدستور.

هذه المادة تضع سيادة وأسبقية أحكام الفصل 3-أ من الباب السابع على الأحكام الأخرى للدستور وهذا لا يدع مجالاً للشك، لذلك، ليس من الممكن، بناءً على أي سبب، أن تخضع أحكام هذا الفصل إلى حكم آخر من الدستورمثل المادة 2-أ. "[17]

وأما طلب المدعى العام لترك الأمر للبرلمان، لا يمكن تصوره ويفقد الأهمية القانونية، فإنّه فى الواقع، من خلال تقديم هذا الطلب، أقر بوضوح باختصاص هذه المحكمة وبناءاً على هذا فإن تأثير الاعتراض الأول على الاختصاص يظل ضعيفًا.وإذا وسّع فى اختصاص هذه المحكمة فى 25 مايو 1990 لا يمكن الادعاء بأن أي تشريع ثانوي فيما يتعلق بالقوانين المالية معفو من الفحص ضمن السلطات التي تمارسها بموجب المادة 203- د من الدستور. ولا يمكن الاستدلال على أن السلطة التشريعية لم تكن تعرف عواقب إدخال الفصل 3-أ في الجزء السابع من الدستور، بل واضح أن هذه الولاية مُنحت لهذه المحكمة بهدف واضح لا لبس فيه، وهدفه العملي إخراج جمهورية باكستان الإسلامية من القوانين المتعارضة مع تعاليم الإسلام، ولا سيما القانون الذي تم إعلانه "حربًا على الله ورسول الله صلى الله عليه وسلم"[18] ولا يمكن قبول الحجج الّتى تسبب التردد فى الولاية القضائية، والاصل فيما يتعلق بالاختصاص القضائي هو أن المحاكم لديها اختصاص ما لم يتمّ منعها صراحة أو ضمنًا. وكانت ممارسة المحكمة العليا هي أنهم فضلوا تولي الاختصاص بدلاً من التنازل عن الولاية القضائية.[19]و فى قضية بينظر بهتو ضد حكومة باكستان رأت المحكمة العليا "يجب أن تتم صياغة إلغاء

17- أحمد ضد عبد العزيز، مجلة الأحكام القضائية الباكستانية 1989 المحكمة العليا 791

18- ٢: ٢٧٨، ٢٧٩

19- سجاد حسين وآخرون ضد حكومة باكستان، مجلة الأحكام القضائية الباكستانية 1989 المحكمة الشرعية 50 ص 54

اختصاص المحاكم بعبارات صريحة أو يجب أن ينشأ عن طريق الضمانات الضرورية".لذا في القضية الحالية، -- لا يمكن توضيح مثل هذا القصد التشريعي من القانون الذي تم بموجبه إنشاء هذه المحكمة ".[20]

ولاحظت المحكمة: على الرغم من أن مبادئ السياسة (Principles of policy) هي حقوق غير قابلة للتقاضي(Non-justiciable)، إلا أن كلاً من مبادئ السياسة المذكورفي الدستور ملزمة على الحكومة وتقع على عاتق كل جهاز وسلطة في الدولة أن تعمل وفقًا لهذه المبادئ من السياسة، كذلك هو الحال في المادة 38 (و) التي بموجبها كان يجب القضاء على الربا في أقرب وقت ممكن من قبل باكستان، والحكومة ملزمة باتباع مبادئ السياسة كما هو موضح في العديد من الأحكام القضائية[21].

و كذلك لاحظت: إن نية واضعي الدستور هي أنه من المفترض أن تعمل الحكومة وفقًا لمبادئ السياسة المنصوص عليها في الفصل الثاني من الدستور بشكل تدريجي، لأجل ذلك تمّ إدخال المادة 29 (3) من أجل الحفاظ على فحص عمل الحكومة، بموجبها تقّدم الحكومة تقريراً سنوياً إلى رئيس جمهورية باكستان الإسلامية، فيما يتعلق بشؤون الاتحاد، وإلى حاكم كل مقاطعة، فيما يتعلق بشؤون الإقليم، حول مراعاة وتنفيذ مبادئ السياسة، وتمّ إدخال هذا الحكم في الدستور من قبل واضعيه، لإبقاء الحكومة في مسارها وفقًا لمبادئ السياسة المنصوص عليها في الدستور.

20- مجلة الأحكام القضائية الباكستانية 1987المحكمة العليا 416 ص 602

21- 2015مجلة المراجعة الشهرية للمحكمة العليا1739، 2012 مجلة المراجعة الشهرية للمحكمة العليا 779، مجلة الأحكام القضائية 2016 المحكمة العليا 189، 2005مجلة المراجعة الشهرية للمحكمة العليا100، مجلة الأحكام القضائية 1984 المحكمة العليا 439، مجلة الأحكام القضائية 2015 المحكمة العليا 275

حكمت المحكمة: ومن ثّم إذا تمت قراءة المادة 38 (و) جنبًا إلى جنب مع المادة 29 (3)، فإن الإشارة فى العرائض إلى المادة 38 (و) لا تجعلها غير مؤهلة كما يُزعم، والمادة 38 (و) فريدة في بنائها ومقصدها وإنها مُلزمة بالوقت، على عكس جميع مبادئ السياسة الأخرى، عندما تقول: "على الدولة القضاء على الربا في أقرب وقت ممكن"، وكلها مفتوحة حيث لم يتم وضع حد زمني بأي شكل من الأشكال لأي منها باستثناء المادة 38 (و)، ولم تتخذ الحكومة أي خطوات ملموسة، للقضاء على الربا فى باكستان حتى الآن، ويبدو أن الحكومة منغمسة في ممارسة لا تنتهي أبدًا للقضاء على الربا.[22]

و يتضح من الحجج المذكورة أنّ المحكمة الشرعية الفيدرالية لها اختصاص حصري فى فصل هذه الأمور ؛ وبالتالي، فإن العرائض قابلة للسماع.

الإشكالية الثانية: ما حقيقة الربا في الإسلام وكيف حددها الفقهاء والعلماء في ضوء القرآن الكريم والسنة النبوية صلى الله عليه وسلّم ؟

هذه النقطة تتعلق بتعريف الربا في ضوء القرآن الكريم وسنة الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم وآراء الفقهاء والعلماء في ضوء الكتاب والسنة.

و قد اعترض بعض المحامين بأنّ تعريف مصطلح الربا لم يتمّ في القرآن الكريم وكل ما ورد في حكم المراجعة يستند إلى الاجتهاد والقياس. لحل هذا السؤال قامت المحكمة بصياغة السؤال المذكور.

-22 ينظر فقرات 17- 33 من حكم المحكمة الشرعية.2022

وبعد ذكرتعريف الربا لغةً واصطلاحاً واقسامه أى ربا النسيئة، ربا الفضل، الفائدة البسيطة، والفائدة المركبة وغيرها، وآدلة تحريمه من القرآن الكريم وسنة الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم، وتفاصيله عند الصحابة رضى الله عنهم، والفقهاء، و المفسرين، والمحد ثين، [23]بعد ذكر كل هذا جاءت المحكمة بملخص كل تلك التفاصيل فقالت ما نصّه:

بعد قراءة جميع آيات القرآن الكريم، وأحاديث الرسول صلى الله عليه وسلّم، واقوال الصحابة رضى الله عنهم، وآراء فقهاء المسلمين، والمحدثين، وأصحاب المعاجم والمفسرين، وبخاصة رأي عمر رضى الله عنه، يجب أن يُعرّف الربا بشكل شامل Inclusive وليس بشكل حصري Not Exclusive، وصلت المحكمة إلى نتيجة أن أي معاملة، يكون فيها أدنى شك في إدراجها في أي نوع من انواع الربا، يجب تضمينها في تعريف الربا، [24] هناك إجماع بين الفقهاء على أن الربا في الأحكام المنصوص عليها في القرآن الكريم والسنة النبوية صلى الله عليه وسلم محرم نهائياً ومطلقاً، وعند دراسة هذا الموضوع في ضوء القرآن الكريم، وأحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم، وتفسيرات جميع الفقهاء والعلماء، والمفسرين وصلت المحكمة إلى النتائج التالية :

اولاً: وفقًا لأحكام الإسلام، يوجد الربا في القروض و المعاملات المالية الّتى فيها زيادة على المبلغ الأصلي لمقرض المال.

-23 ينظر فقرات 34- 45 من حكم المحكمة الشرعية.2022

-24 نصّ الحكم فى الفقرة 46: Any transaction which has the slightest doubt of being included in any type or category of *'Riba'* must be included in the definition of *'Riba'*.

ثانيا. تكون هذه الزيادة بالقدر المحدد مسبقًا، أو بدونه مسبقًا، ولكن تكون وفق رغبات الطرف المُقرض للقرض، (ولا يهم ما إذا كان المبلغ المتزايد على القرض ثابتًا عند بدء عقد القرض أو يتم تحصيله بعد انقضاء فترة زمنية معينة محددة).

ثالثا. تتم المعاملة الربوية في حالة عدم وجود أي بدل- قيمة أو تعويضاً أو عوضاً.

رابعا. الربا ممنوع قطعا، بجميع أشكاله، ومظاهره.

الإشكالية الثالثة:

وهل "الربا" مقصور على الفائدة المركبة فقط، في ضوء أحكام الإسلام، وهل يُحرم فرض الفائدة المركبة على القروض فقط ولا يطالب الفائدة البسيطة؟

اشارت المحكمة إلى أكثر من 100 كتب تفسير للقرآن الكريم، الّفها العلماء في فترات زمنية مختلفة من التاريخ، في مختلف المراكز الإسلامية، في العالم، من قِبل علماء لهم خلفيات مختلفة، وهم أتباع مختلف مذاهب الفقه الإسلامي، اتفقوا على تحريم جميع انواع الربا، رأت المحكمة أن الربا حرام بكل أشكاله وكميته، ولا يتوقف تحريمه إطلاقا على نسبته المئوية أو أيّ أسلوب رياضي يحسب به، ويتضح من نصوص القرآن الكريم نفسه، أومن تعبيره أن المقصود من تحريم الربا ليس "اضعافاً مضاعفةً" فقط، بل تشمل أصغر نسبة من الربا أيضاً.

الإشكالية الرابعة:

هل يمكن تغيير حكم تحريم الربا مع تغير نسبة الفائدة المفروضة على القرض وفقاً لأحكام الإسلام، وهل هناك فرق بين

الربا Usury والفائدة Interest؟

جرت المحاولات لإحلال الربا كليًا أو جزئيًا، على الأقل بجعل الاستثناء فيها، وهذا ظاهر من حجج المدعى العام لباكستان القائل بأن "الربا المصرفي" ليس الربا المحرم في الإسلام، واستدل بأنّ الربا هو Usury فقط وأما Interest الفائدة فهي ليست ربا، ولكنه ظل صامتًا على الاستفسارات حول الفرق بين الربا والفائدة وكيفتهما ولماذا تختلف الربا عن الفائدة، ولم يجب أي إجابة.

كان الرد الأول والأهم الذي قدّمه الملتمسون على النهج الذي اتخذه المدعي العام لباكستان هو أن لا تتغير حقيقة أي شيء بمجرد تغيير اسمه، وبالمثل فإن الأثر القانوني لأي أمر لا يتغير عن طريق تغيير اسم أي عملية.

و أشار الملتمسون إلى تحريم الربا وإثمه في الديانة اليهودية والمسيحية وأنّ كلمة الربا بهذا المعنى كانت مستخدمة في العديد من آيات الكتاب المقدس[25]، والأسف على أنّ مع حلول القرن السادس عشر، بُذلت بعض الجهود لإحلال نسبة معينة من الربا، وفسّرت موسوعة بريتانيكا هذه الحقيقة أثناء تعريف مصطلح الربا على النحو التالي:

25- هناك 17 آية عن الربا فى 11 كتاب من الكتاب المقدس كما في خروج 22:25 على النحو التالي: "إذا أقرضت --- فلن تكون له مرابيًا، ولا تضع عليه الربا".و في لاويين 25:36 مثل "لا تأخذ منه ربا ولا تزد بل اتق إلهك لكي يعيش اخوك معك وفي لاويين 25:37 مثل "لا تعطيه مالك بالربا ولا تقرضه مكاسبك في سبيل الزيادة". في تثنية 23:19 "لا تقرض أخيك بالربا. ربا المال، وربا الانتصارات، وربا كل ما يقرض بالربا "وبالمثل في تثنية 23:20، نحميا 5: 7، نحميا 5:10، مزامير 15: 5، أمثال 28: 8، إشعياء 24: 2، إرميا 15. : 10، حزقيال 18: 8، حزقيال 18:13، حزقيال 18:17، حزقيال 22:12، متى 25:27، لوقا 19:23. كل هذه الآيات تعتبر فعل الربا إثماً كبيراً في المسيحية.

"الربا، في القانون الحديث، ممارسة فرض سعر فائدة على قرض النقود وهذا ممنوع قانوناً، وفي القانون الإنجليزي القديم، كان أخذ أي تعويض على الإطلاق يسمى الربا، ومع توسع التجارة في القرن الثالث عشر، ازداد الطلب على الائتمان(Credit)، مما استلزم تعديلًا في تعريف المصطلح، ثم تم تطبيق الربا على أسعار الفائدة الباهظة أو غير المعقولة، وفي عام 1545 م، حددت إنجلترا الحد الأقصى القانوني للفائدة، وكان أي مبلغ يزيد على الحد الأقصى هو الربا، وقد اتبعت ممارسة وضع حد أقصى قانوني لأسعار الفائدة في وقت لاحق من قبل معظم الولايات الأمريكية ومعظم الدول الغربية الأخرى ".

ثمّ اشارت تلك الموسوعة إلى تطوير حكمها فى قوانين اسرائيل وأوربا فقالت: تحرّم قوانين إسرائيل إقراض العبري المحتاج ويتوقع منه أن يرجع المبلغ الرئيسي مع الفائدة على شكل النقود أوالطعام أو أي شيء آخر، منذ أن سمحت التوراة بالإقراض بفائدة لغير اليهود، أصدر البابا ليو العاشر، في 4 مايو 1515، رسميًا، لأول مرة في تاريخ الكنيسة الرومانية الكاثوليكية، مشروعية القروض بفائدة للأغراض الخيرية.

وفي أوروبا وهولندا وهابسبورغ، للمرة الأولى في عام 1540، صدر أمر إمبراطوري يسمح دفع فائدة تصل إلى 12٪ على القروض التجارية.

و في إنجلترا أقر برلمان هنري الثامن في عام 1545، قانونًا يسمح بدفع فوائد تصل إلى 10٪ (على جميع القروض).

ذكرالأستاذ خورشيد أحمد هذا الجانب من التاريخ الاقتصادي للربا فقال: التعامل باسم الفائدة أوباسم الربا يعتبرشيئاً واحداً، واستخدموا مصطلح الفائدة كبديل للربا، للتخلص من تحريمه الديني والأخلاقي.[26]

26- (Elimination of Riba from the Economy p.39-40).

ولاحظت المحكمة : أنه لا فرق في الفقه الاسلامى بين الربا والفائدة، وأصلهما واحد، والربا حرام في الإسلام، والتغيير في الاسم أي المصطلح لا أثر له فى القانون.[27]

إن مبدأ الشريعة الإسلامية واضح للغاية وهناك إجماع بين الفقهاء المسلمين على أنه إذا حرّم كثيره فقليله حرام[28] أيضًا.

ومن هنا نرى أن الربا والفائدة مرادفان فى اللغة الإنجليزية ولا فرق بينهما، فهو حرام حرمةً مطلقةً في الإسلام اى في القرآن والسنة النبوية صلى الله عليه وسلم، وإن تأثير تحريم الربا لا يتغير مع معدل الفائدة على القرض.

الإشكالية الخامسة: وهل الفائدة، في ضوء أحكام الإسلام حرام على القروض الاستهلاكية فقط، وليس على القروض التجارية أو الإنتاجية ؟

استدل محامي المصرف المتحد المحدود(UBL) أمام الدائرة الشرعية الاستئنافيه فى المحكمة العليا في عريضة المراجعة، كما استدل بعض المدعى عليهم أمام المحكمة الشرعية أيضًا بأن وضع الشخص الذي يقترض ملايين الروبيات يختلف عن الشخص الفقير والمحتاج، وادعوا بإن تحريم الفائدة على القرض هو حق ممنوح للمحتاج وليس حقاً للصناعيين أو أصحاب التجارة الذين يقترضون لأغراض تجارية، وعلى هذا الأساس قالوا: إن أخذ الربا على قرض المحتاج حرام وجائز لأغراض تجارية.

27- ولهذا الرأي اساس فقهي وهو القاعده الفقهية" العبرة فى العقود للمقاصد والمعانى لا للالفاظ والمبانى

28- حرم الشارع ذرائع المحرمات ووسائلها. قال الرسول عليه الصلاة والسلام: ما أسكر كثيره فقليله حرام.(رواه ابن حبان، في بلوغ المرام، عن جابر بن عبد الله، الصفحة أو الرقم: 387، صحيح.فقد بنى الفقهاء تلك القاعدة على هذا الحديث

وقالوا: بأنه لم يكن هناك مفهوم القرض التجاري أو القرض الإنتاجي في المجتمع العربي وقت نزول تلك الآيات، وكان العرب مجتمعاً قبائلياً، ولم يكن هناك مفهوم للقرض التجاري سائداً بينهم، ومن هنا فإن الفائدة المحرّمة في القرآن الكريم وهي الفائدة على القرض الشخصي فقط.

و رفض المعارضون هذه الحجج وقالوا أنها غير صحيحة من المنظور التاريخي، لأن مجتمع العرب، وقت نزول القرآن الكريم، كان مجتمعاً تجارياً وكانت تمارس أخذ القروض وإقراضها لأغراض تجارية، وأن فرض الفائدة على القرض التجاري كان شائعاً في شبه الجزيرة العربية في ذلك الوقت، بل كان وجود الفائدة على القرض التجاري أحد أسباب الكشف عن بعض هذا الربا وهذه حقيقة تاريخية.[29] وقد ذكر بعض المفسرين أن هذه الآيات نزلت لمنع القرض التجاري كما اشار إليه ابن كثير[30]والحكم الذي نزل في تحريم الربا هومطلق، لا يفرق بين المقترض الغني والفقير، ويرتبط "الربا" بطرق التعامل ولا يرتبط بكمية أو نوع الفائدة وفقًا لأحكام الإسلام، وكذلك لا تتغير طبيعة تحريم الربا مع أي تغيير في شكل أو وضع المقترض أو المُقرض، وحكمة تحريم الربا فى الإسلام هو وجود الظلم أو استغلال المقترضين في مثل هذه الصفقة.

شعر بعض العلماء المسلمين في أوائل القرن العشرين أن العمل المصرفي أمر لا مفرّ منه في مجال التجارة والصناعة، وليس فقط على المستوى الوطني ولكن على المستوى العالمي أيضًا، وهذا ما دفعهم إلى الادعاء بأن الربا (usury) وحده حرام، وليست الفائدة التجارية، لأن جعل الفائدة التجارية حراماً يمنع التقدم

29- مولانا عبدالرحمن كيلانى: تجارت اور لين دين کے مسائل واحکام وأيضاً ينظر تفسيره تيسير القرآن تحت آية الربا، مكتبة السلام، لاہور وأيضاً ينظر الازہرى، القاضى پير محمد كرم شاه: تفسير ضياء القرآن، ضياء القرآن *پبلى*كيشنز، لاہور، ط 1399ھ، 1995ء، جلد سوم، ص 577

30- ابن كثير، حافظ عماد الدين أبو الفداء، *تفسير* القرآن *العظيم*، سورة البقرة، 275 تا 279

الاقتصادي بطرق لا يمكن التغلب عليها. وكان أول من أيد هذا هو سرسيد أحمد خان (1817م- 1898م) من سكان شبه القارة الهندية.[31]

والترجمة العربية لما قرّرته المحكمة كالتالي:

بعد الاطلاع على كل هذه الكتب والمصادر ذات الصلة، أن أسلوب الفرق بين المقترض الغني والفقير مخالف للمبادئ الإسلامية، والإسلام حين يحرّم شيأ يحرّمه بجميع أشكاله ولا يحرّم شكلًا واحدًا أو محددًا منه فقط، وذكرت المحكمة آراء العلماء والمفسرين وادلتهم بالتفصيل وأيّ رأي شخصي من هذا القبيل لأيّ شخص ليس له أيّ إلزام قانوني، بغض النظر عما إذا كان هذا الرأي قد صدر من أي شخص من شبه القارة أو من مصر، وبالإضافة رأت المحكمة أن مثل هذا الرأي قد صدر عادة من الأشخاص الّذين عاشوا فى وقت كانت اكثر الدول الإسلامية تحت سيطرة الحكم الاستعماري، ولم يكن لديهم مفهوم الخدمات المصرفية الإسلامية، ومن ثم فقد تجاهلوا، وأخطؤا في إبداء رأي يخالف مبادئ الشريعة الإسلامية، وقرّرت الشريعة أن لا تتغير القاعدة مع تغيير مظهر الشئ الذي تنطبق عليه، فعلى سبيل المثال، المشروبات الكحولية حرام في الإسلام، لذا فهي ستظل محرّمة في الإسلام بغض النظر عن أن أسلوب تخميرها وتصنيعها وتعبئتها مختلف تمامًا عن العصر الذي تم تحريمه فيه، كذلك الربا فهو حرام قطعاً سواء فى قرض شخصي أو قرض تجاري، ولا يمكن أن يسبب اتفاق الجانبين فى مشروعية عمل حرام، مثل: الزنا أو القمار أو بيع النبيذ وما إلى ذلك بموجب أحكام الشريعة الإسلامية، وكذلك حكمت المحكمة أن الربا حرام مطلقاً بغض النظر عن حقيقة الغرض من أخذ القرض بفائدة، وغرض الاقتراض لا يغير حكم تحريم الربا.[32]

31- سرسيد احمد خان، تفسيرالقرآن وهو الهدى والفرقان ص 317 سورة البقره

32- ينظر حكم المحكمة الشرعية الفيدرالية 28.4.2022، فقرات رقم 68- 78

الإشكالية السادسة: أيمكن العمل على نموذج المصارف الإسلامية أم لا؟ وهل تعتبر الصيرفة الإسلامية نوعًا من الحيلة؟

أثناء مناقشة عريضة المراجعة، قدم الملتمسون نوعين غامضين من الحجج:

أولاً، الصيرفة الإسلامية ليست عملية، و

ثانياً، كل ما يتم عمله باسم الصيرفة الإسلامية هو مجرد حيلة.

المحامى الدكتور سيد رياض الحسن الجيلاني، محامي الاتحاد، أكد بشدة، وقت تقديم ادلته فى مرحلة المراجعة، على أن حقيقة النظام المصرفي والمالي الإسلامي البديل، كما هو مقترح في الحكم المطعون فيه، ليس عملياً على الإطلاق وأن الحكومة غير قادرة على تنفيذه، وفيه قسوة وظلم، ورأى أن الحكم المطعون فى المراجعة، أغفل عن حقيقة أن النظام البديل لم يجمع عليه آراء العلماء، وقد عارضه بعض الفقهاء البارزين بشدّة.

لاحظت المحكمة أن الواقع الأساسي فيما يتعلق بالخدمات المصرفية الإسلامية قد تغير تمامًا منذ وقت استماع عريضة المراجعة والآن، وبالتالي؛ استفسرت المحكمة من محامى مصرف دولة باكستان عن الخطوات التي اتخذها مصرف دولة باكستان وحكومة باكستان من خلال وزارة المالية لتعزيز الخدمات المصرفية الإسلامية في باكستان.

فيما يلي بعض المبادرات الرئيسية التي اتخذها مصرف دولة باكستان لتعزيز الصناعة المصرفية الإسلامية في باكستان:

الترخيص:(Licensing) سمح مصرف دولة باكستان لثلاثة أنواع من المؤسسات المصرفية الإسلامية حتّى تعمل في الدولة، وهى كالتالى:

(1) المصارف الإسلامية كاملة الأهلية ؛

(2) الخدمات المصرفية الإسلامية التابعة للمصارف التقليدية ؛ و

(3) الفروع المصرفية الإسلامية المستقلة للمصارف التقليدية.

ب) ترشيد متطلبات الحد الأدنى لرأس المال للشركات التابعة للخدمات المصرفية الإسلامية

بهدف تشجيع المصارف على التحرك نحو نموذج قائم على الشركات الفرعية. (Rationalization of Minimum Capital Requirements (MCR) for Islamic Banking Subsidiaries)

قام مصرف دولة باكستان بمراجعة الحد الأدنى الأولي لمتطلبات رأس المال لإنشاء شركة مصرفية إسلامية من 10 مليار روبية إلى 6 مليار روبية في أكتوبر 2014.

ج) إطار الرقابة الشرعية والامتثال: (Shari'ah Supervisory and Compliance Framework)

تمّ وضع إطار متعدد المستويات للإشراف على تطبيق أحكام الشريعة فى الصيرفة الإسلامية

د) الأساسيات والاتفاقيات النموذجية لأساليب التمويل الإسلامية (Essentials and model agreements of Islamic modes of financing)

قدّم مصرف دولة باكستان الأساسيات، والاتفاقيات النموذجية، لأساليب التمويل الإسلامي فى المصارف التي تجري الأعمال المصرفية الإسلامية في باكستان، وهى:

المشاركة، المضاربة، المرابحة، المساومة، الإجارة، السلم والاستصناع.

ه) عمليات التمويل الإسلامي على نطاق ضيّق: (Islamic Microfinance Operations)

شجّع مصرف دولة باكستان التمويل الإسلامي فى نطاق ضيّق، وأيضًا سمح لإنشاء مصارف التمويل الإسلامية كاملة الأهلية وفروع التمويل الإسلامية لمصارف التمويل العاملة على نطاق ضيّق التقليدية، وخدمات التمويل الإسلامية على نطاق ضيّق من قبل المصارف الإسلامية كاملة الأهلية، وخدمات التمويل الإسلامية من قبل المصارف التقليدية.

و) تعليمات منقّحة حول عمليات شبابيك المصرفية الإسلامية (Revised Instructions on Islamic Banking Windows Operations)

اعتباراً للإمكانات الكبيرة، لشبابيك الخدمات المصرفية الإسلامية، في تعزيز الحصص وتواصل الخدمات المالية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية، وزيادة الشمول المالي، أصدر مصرف دولة باكستان تعليمات منقّحة للمصارف، لتوسيع نطاق عمليات لشبابيك الخدمات المصرفية الإسلامية.

ز) توصيات لتحويل مصرف تقليدي إلى مصرف إسلامي (Guidelines for Conversion of a Conventional Bank into an Islamic Bank)

من أجل تعزيز الخدمات المصرفية الإسلامية، وتسهيل عملية تحويل أحد المصارف التقليدية الحالية إلى مصرف إسلامي، أصدر مصرف دولة باكستان توصيات مفصلة في عام 2017

ح) حلول إدارة السيولة للصناعة المصرفية الإسلامية (Liquidity Management Solutions for Islamic Banking Industry)

بالنظر إلى أهمية إدارة السيولة في الصناعة المصرفية الإسلامية، يعمل مصرف دولة باكستان على توفير حلول متعددة، لإدارة السيولة لهذه الصناعة.

ط) الإعفاء من المعدل كراتشي بين المصارف (KIBOR)[33] كمعدل مرجعي للمنتجات القائمة على المشاركة والوكالة Exemption from KIBOR as Benchmark Rate for Participatory and Vikalah Modes Based Products

أعفى مصرف دولة باكستان شرط استخدام KIBOR كسعر مرجعي، فى التمويل على أساس المشاركة، والمضاربة، والوكالة من قبل المؤسسات المصرفية الإسلامية، لغرض تشجيع أسلوب التمويل القائم على المشاركة من قبل المؤسسات المصرفية الإسلامية.

ى) الاعتماد والاحتياط فى معايير الشريعة الاسلامية والدولية: Adoption of International Shar'iah & Prudential Standards:

ظل مصرف دولة باكستان، عضوًا رئيسيًا، في هيئات وضع المعايير الدولية، مثل: هيئة التدقيق والمحاسبة التابعة لمعهد التمويل الإسلامي، [34] ومجلس الخدمات

-33 (KIBOR)Karachi Interbank Offered Rate

-34 (Auditing and Accounting Organization of Islamic Finance Institute) (AAOIFI)

والمقصود بالمعايير الشرعية هي الضوابط التي تضبط العقود والأنشطة الإنسانية بأحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها، ولكن المراد بها هنا هي: المعايير الشرعية والمعايير المحاسبية، ومعايير الضبط والمراجعة التّى أعدتها هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية والإسلامية، ومقّرها في البحرين، وهي منظمة دولية مستقلة معاصرة، أعضاؤها أكثر من 150 شخصاً من 40 بلدًا، ومهمتها إصدار المعايير في عددٍ من المجالات كالمحاسبة والمراجعة والضوابط الأخلاقية والشرعية، لتغطي كافة جوانب العمل المصرفي والمالي الإسلامي، وحتى تجعله ينسجم مع بعضه، ومع الواقع التجاري المحيط، وتسهل على المستثمر والمستهلك من جهة، وتيسر على المصارف إدارة أموالها، وتحقيق عائد أكبر، وتوفير بيئة آمنة من حيث تقليل مستوى المخاطرة من جهة أخرى. (نقلاً عن صحيفة الشرق الأوسط العدد 10290

المالية الإسلامية، [35] تمّ اعتماد معايير مختلفة صادرة عن هذه الهيئات، لوضع المعايير الدولية، وهذه بعد التعديل وفقًا للسوق المحلي.

م) إصدار الخطط الإستراتيجية الخمسية لصناعة الصيرفة الإسلامية في باكستان Issuance of Five Year Strategic Plans for Islamic Banking Industry of Pakistan:

أصدر مصرف دولة باكستان بالتشاور مع جميع الأطراف الفاعلة، ثلاث خطط إستراتيجية، مدتها خمس سنوات، لصناعة الصيرفة الإسلامية في باكستان، وكانت الخطة الإستراتيجية الأولى للفترة (2007-2012)، والثانية للفترة (2014-2018)، والثالثة للفترة (2021-2025).

ن) تعليمات توزيع الأرباح والخسائر وإدارة المجمعات للمؤسسات المصرفية الإسلامية: (Instructions for Profit & Loss Distribution and Pool Management for Islamic Banking Institutions (IBIs))

أصدر مصرف دولة باكستان، تعليمات مفصلة، لتوزيع الأرباح، والخسائر، وإدارة المجمعات للمؤسسات المصرفية الإسلامية، لتحسين الشفافية، والإفصاحات، ووحدة سياسات، وممارسات توزيع الأرباح، والخسائر، في هذه المؤسسات.

س) مخططات إعادة التمويل الإسلامي:(Islamic Refinance Schemes)

تم إطلاق خطط إعادة تمويل مختلفة، وفق المبادئ الإسلامية، من قبل مصرف دولة باكستان، وهي تشمل بشكل أساسي: برنامج إعادة تمويل الصادرات

35- Islamic Financial Services Board (IFSB)

الإسلامية، [36] وتسهيل التمويل الإسلامي طويل الأجل، [37] وتسهيل التمويل الإسلامي للفعالية المتجددة، [38] وتسهيل التمويل الإسلامي لتخزين المنتجات الزراعية، [39] وتسهيل إعادة التمويل الإسلامي لتحديث المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم.[40]

ع) المبادرات إلى بناء القدرات والتوعية (Capacity Building and Awareness Creation Initiatives):

تشارك مصرف دولة باكستان بنشاط في بناء قدرات الصناعة من خلال برامج التدريب المختلفة لتعزيز قدرة الموارد البشرية في الصناعة، وإضافة على ذلك، يتم عقد الندوات والمؤتمرات وورش العمل المستهدفة في جميع أنحاء البلاد لزيادة الوعي بشأن الخدمات المصرفية والتمويل الإسلامي.

ف) مبادرات أخرى:(Other Initiatives)

اولاً. يصدر مصرف دولة باكستان نشرة ربع سنوية، حول التطورات في الصيرفة والتمويل الإسلامي.

ثانيا. ساعد مصرف دولة باكستان في إنشاء ثلاثة مراكز ممتازة في كليات إدارة الأعمال الرائدة من أجل التأكد فى تزويد الموارد البشرية والتدريب فى الصناعة وتزويد الباحثين في القضايا المعاصرة، وهى: معهد إدارة الأعمال (IBA)، كراتشي،

-36 Islamic Export Refinance Scheme (IERS)

-37 Islamic Long Term Financing Facility (ILTFF)

-38 Islamic Financing Facility for Renewable Energy (IFRE),

-39 Islamic Financing Facility for Storage of Agricultural Produce (IFFSAP)

-40 Islamic Refinance Facility for Modernization of Small and Mid-size Enterprise (IRFMS and SMEs).

جامعة لاهور للعلوم الإدارية (LUMS)، ومعهد العلوم الإدارية (IM Sciences)، بيشاور.

ثالثا. بناءً على توصيات مصرف دولة باكستان، تم توفير الحياد الضريبي للمؤسسات المالية الإسلامية والزبائن من قبل حكومة باكستان من خلال قانون المالية 2017.

رابعا. يتعاون مصرف دولة باكستان مع هيئة الأوراق المالية والبورصة الباكستانية، [41] لتعزيز التمويل الإسلامي في البلد، فأنشأت هذه الهيئة قسماً مخصصًا للتمويل الإسلامي، وإتخذت المبادرات اللازمة لتطوير السوق الإسلامي.

خامساً. اعترافاً لجهود مصرف دولة باكستان، تم التصويت عليه، كأفضل مصرف مركزي، في الترويج للتمويل الإسلامي أربع مرات (2015 و2017 و2018 و2020)، من خلال استطلاع أخبار التمويل الإسلامي، [42]و ماليزيا، [43] وإضافة على ذلك منحت جوائز التمويل الإسلامي العالمية، [44]بأن مصرف دولة باكستان "أفضل مصرف مركزي لعام 2020".

بعد شرح جهود مصرف دولة باكستان فيما يتعلق بتعزيز الخدمات المصرفية الخالية من الربا في باكستان، قال محامى مصرف دولة باكستان بأن هذا المصرف يسعى لتحقيق الهدف المذكور في المادة 38 (و) من الدستور فيما يتعلق بإلغاء الربا في أقرب وقت ممكن من البلاد، صرح محامى المصرف أنه في الوقت الحالي، يمكن مائة فى المائة، في ظل الإطار القانوني والتنظيمي السائد المتاح في باكستان،

-41 Security and Exchange Commission of Pakistan

-42 Islamic Finance News (IFN)

-43 RED Money Group Malaysia (ميليزيا مجموعة المال الأحمر) تم إطلاق المال الأحمر في عام 2004، وكانت شركة إعلامية مالية تركز بشكل خاص على صناعة التمويل الإسلامي العالمية.

-44 Global Islamic Finance Awards (GIFA)

للخدمات المصرفية الإسلامية اللاربوية، كما أشار إلى أن الأمور على مستوى الدولة تسير في الاتجاه الصحيح، ولكن هناك بعض التحدّيات في التنفيذ الكامل لالغاء الربا المصرفي، وفي نهاية مرافعاته، شدّد على أن هناك بعض التحدّيات التي تواجه صناعة الصيرفة الإسلامية بسبب محدودية توافر سبل الاستثمار المتوافقة مع الشريعة الإسلامية وما إلى ذلك.

و أشارت المحكمة إلى حكم المراجعة بأنّه يحتوي على إقرار وزارة المالية الّذى قدّمته أمام الدائرة الاستئنافية الشرعية فى تاريخ 6-6- 2002 وأشارت الدائرة إليه في الفقرة 33 من حكمها، وأعيد إحالته أيضاً في الفقرة 7 من حكم الإعادة Remand Order، والتي ينص على ما يلي:

"بذلت حكومة باكستان قصارى جهدها، بموجب المادة 190، والمادة 203 د (3) (أ)، من دستور جمهورية باكستان الإسلامية، لعام 1973، لإيجاد السبل والوسائل، لتنفيذ التوجيهات الواردة في الفقرة (7)، (8) و(9) من حكم الدائرة الاستئنافية الشرعية الصادر فى التاريخ 23-12-1999، ولكنها أحسّت أنه لا يمكن تنفيذ التوجيهات المذكورة والعمل بها، وإذا ما جرت المحاولة، فهذا سوف يسبّب المخاطر الكبيرة على الاستقرار الاقتصادي والأمن في باكستان ".[45]

وإنّ إحصاءات اليوم، تتعارض تمامًا، مع البيان القلقى الوارد في الإقرار المشار إليه أعلاه، وفقًا للنشرة الفصلية للأعمال المصرفية الإسلامية (أبريل - يونيو، 2021) من مصرف دولة باكستان، وتبلغ ممتلكات الصناعة المصرفية الإسلامية الباكستانية 4797 مليار روبية باكستانية (حوالي 30.45 مليار دولار أمريكي) كما في يونيو 2021، وتم تسجيل نمو ممتلكات الصيرفة الإسلامية 32٪ حتّى نهاية 30 يونيو 2021، وبلغت حصة الخدمات المصرفية الإسلامية الباكستانية17٪ من مجموع الصناعة المصرفية.

-45 فقرة رقم 84 من حكم المحكمة الشرعية 2022

ومن الملاحظ، أن الصيرفة الإسلامية تساهم بشكل كبير في تحقيق الاستقرار الاقتصادي في الدولة، حسب حصتها السوقية، وبالمثل، فإن التخوف، من أن تشكل الخدمات المصرفية الإسلامية خطراً على "أمن باكستان" لا أساس له من الصحة، ولم يتم تقديم أي دليل من قِبل كاتب الإقرار(Affidavit)، وكذلك لم يتم تقديم أي من هذه الحجج من قِبل أي من المدعى عليهم حتى امامنا.

وبالإضافة إلى ذلك، يبذل مصرف دولة باكستان جهودًا ليظل متوافقًا مع المعايير الدولية للخدمات المصرفية الإسلامية، فيوجد حاليًا العديد من المنظمات الدولية التي تعمل بشكل منهجي على توحيد معايير التمويل الإسلامي، والخدمات المصرفية الإسلامية، مثل: مجلس الخدمات المالية الإسلامية، ونجحت هيئة التدقيق والمحاسبة التابعة لمعهد التمويل الإسلامي(AAOIFI) في تطوير 100 معيار شرعي في مجال المحاسبة والتدقيق والأخلاق والحوكمة للتمويل الاقتصادي الإسلامي، ومن بين 100 معيار شرعي، تم اعتماد 16 معياراً شرعياً من قبل مصرف دولة باكستان من أجل توحيد الممارسات المصرفية الإسلامية، وآليات المحاسبة والتدقيق في باكستان.[46]

وفيما يلي المعايير الشرعية المعتمدة من قبل مصرف دولة باكستان:

أولا. التخلف عن سداد الدين من قِبل المدين (المدين المماطل): Default in payment by a debtor يتعامل المعيار رقم 3 بعنوان المدين المماطل (معيار معدّل) لهيئة التدقيق والمحاسبة التابعة لمعهد التمويل الإسلامي، مع المدين المماطل عن سداد دين عليه، وتمّ اعتماده من قبل مصرف دولة باكستان في 1 يوليو 2010، من خلال دائرة الصيرفة الإسلامية. [47]

46- فقرة رقم 87 من حكم المحكمة الشرعية 2022

47- التعميم رقم 1 لعام 2010. الصادرمن دائرة الصيرفة الإسلامية (Islamic Banking Department (IBD))

ثانيا. المرابحة لأمر الشراء. Murabaha to the purchase order

إنه المعيار الشرعي رقم 8 لتلك الهيئة، وقد تمّ اعتماده من قبل مصرف دولة باكستان في 1 يوليو 2010.[48]

ثالثا. الإيجار (الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك):

هو المعيار الشرعي رقم 9 لتلك الهيئة وقد تم اعتماده من قبل مصرف دولة باكستان في 01 يوليو 2010[49]

رابعا. المضاربة:

هو المعيار الشرعي رقم 13 لهيئة التدقيق والمحاسبة التابعة لمعهد التمويل الإسلامي وقد تم اعتماده من قبل مصرف دولة باكستان في 01 يوليو 2010.[50]

خامساً. الشركة والمشاركة والشركات الحديثة:

هو المعيار رقم 12 لتلك الهيئة وقد تم اعتماده من قبل مصرف دولة باكستان في 1 يوليو 2013.[51]

سادسا. صكوك الاستثمار (Investment Sukuk):

هو المعيارالشرعي رقم 17 لتلك الهيئة وقد تم اعتماده من قبل مصرف دولة باكستان في 15 يوليو 2013.[52]

سابعا. بطاقة الحسم وبطاقة الائتمان (Debit Card & Credit Card):

48- نفس المرجع

49- المرجع السابق

50- المرجع السابق

51- التعميم رقم 1 لعام 2013. الصادرمن دائرة الصيرفة الإسلامية.

52- التعميم رقم 3 لعام 2013. الصادرمن دائرة الصيرفة الإسلامية.

هو المعيار الشرعي رقم2 لهيئة التدقيق والمحاسبة التابعة لمعهد التمويل الإسلامي وقد تم اعتماده من قبل مصرف دولة باكستان في 1 مارس 2019.[53]

ثامنا. الضمانات :Guarantees

هو المعيار الشرعي رقم 5 لتلك الهيئة وقد تم اعتماده من قبل مصرف دولة باكستان في 1 مارس 2019.[54]

تاسعا. الاعتمادات المستندية: Documentary Credit

هو معيار هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية رقم 14، وقد تم اعتماده من قبل مصرف دولة باكستان في 1 مارس 2019.[55]

عاشرا. الحيازة والقبض Possession

إنه معيار رقم 18 الصادر من تلك الهيئة، وقد تم اعتماده من قبل مصرف دولة باكستان في 1 مارس 2019.[56]

الحادي عشر. التمويل المشترك Syndicated Financing

هو المعيار الشرعي رقم 24، وقد اعتمده مصرف دولة باكستان في 1 مارس 2019.[57]

الثاني عشر. التعاملات المالية عبر إنترنت: Online Financial Dealings

---

53- التعميم رقم 1 لعام 2019. الصادرمن دائرة الصيرفة الإسلامية.

54- المرجع السابق

55- التعميم رقم 1 لعام 2019. الصادرمن مصرف التنمية الدولي.

56- المرجع السابق

57- التعميم رقم 1 لعام 2019. الصادرمن دائرة الصيرفة الإسلامية.

هو معيار رقم 38 لهيئة التدقيق والمحاسبة التابعة لمعهد التمويل الإسلامي وقد اعتمد مصرف دولة باكستان عليه في 1 مارس 2019.[58]

الثالث عشر. القرض: Loan

هو المعيار الشرعي رقم 19 لهيئة التدقيق والمحاسبة التابعة لمعهد التمويل الإسلامي وقد اختاره مصرف دولة باكستان في 3 يناير 2020.[59]

الرابع عشر. الوكالة وعمل وكيل غير مفوض أى الفضولي: Agency and the Act of an Un-Commissioned Agent

هو المعيار الشرعي رقم 23 الصادر من تلك الهيئة وقد تم اعتماده من قبل مصرف دولة باكستان في 3 يناير 2020.[60]

الخامس عشر. الخدمات المصرفية في المصارف الإسلامية: Banking Services in Islamic Banks

هو المعيار الشرعي رقم 28 للهيئة وقد تم اعتماده من قبل مصرف دولة باكستان في 3 يناير 2020.[61]

السادس عشر. الوعد الأحادي والثنائي :Unilateral and Bilateral Promise

هو المعيارالشرعي رقم 49 للهيئة واختاره مصرف دولة باكستان في 2 سبتمبر 2020.[62]

58- المرجع السابق

59- التعميم رقم 1 لعام 2020. الصادرمن دائرة الصيرفة الإسلامية.

60- المرجع السابق

61- المرجع السابق

62- التعميم رقم 3 لعام 2020. الصادرمن دائرة الصيرفة الإسلامية.

وبعد أن تراجع مصرف دولة باكستان عن رأيه وأيضاً قبله المدعي العام لباكستان نيابة عن الاتحاد، رأت المحكمة أن الصيرفة الإسلامية أو الخدمات المصرفية اللاربوية حقيقة واقعية، وإنه ليس ممكناً فقط بل عملي إلى حد كبير أيضًا، هذه الحالة ليست في باكستان فقط بل في جميع أنحاء العالم، وتعتبر هذه الخدمات حقيقة وعملية للغاية فى باكستان، ومن ثم فإن أي مخاوف، أثارها الاتحاد، أمام الدائرة الاستئنافية الشرعية في الماضى، فقدت تلك الأدلّة والمخاوف أثرها.

وإن حجتهم، بأنّ الأنشطة التي تتم باسم الصيرفة الإسلامية حيلة، فإنّ هذه الحجة لا أساس لها من الصحة، ومنتجات الصيرفة الإسلامية تصدر من قبل مصرف دولة باكستان، وتتمّ مراجعتها واعتمادها من الهيئة الشرعية لمصرف الدولة في ضوء أحكام الإسلام. وقد اعتمد مصرف دولة باكستان على المعيار المحاسبي الذى تمّ إعداده وإصداره من قبل هيئة دولية مرموقة، ومقرها البحرين، وتضم هذه الهيئة العلماء الكبار من مسلمين الذين اعترف العالم بهم وتسمى هذه المؤسسة هيئة التدقيق والمحاسبة التابعة لمعهد التمويل الإسلامي (AAOIFI)، وبالإضافة إلى هذا فإن هذه المعايير قد أقرها مجلس الفكر الإسلامي الباكستانى، ووصلت المحكمة، في ضوء كل هذه الأدلة، إلى نتيجة أن المصرفية الإسلامية ليست بحيلة والحجج ضدّها لا أساس لها من الصحة.

ومع ذلك، أثناء مناقشة الادلة، قدم أحد مقدمي العرائض، وأحد المستشارين الفقهيين، نقطة، مفادها أن عددًا قليلاً من منتجات الصيرفة الإسلامية لا تتفق بدقة مع المبادئ الإسلامية للتمويل أو العمل المصرفي، فحكمت المحكمة على أن لكل مواطن حرية في الطعن في شرعية أي منتج من هذا القبيل، ونحن نعتبر أن نموذج المصرفية الإسلامية ليس ممكناً فى باكستان فقط بل عملى أيضاً في جميع أنحاء العالم.[63]

63- فقرة رقم 90 من حكم المحكمة الشرعية 2022

الإشكالية السابعة:

ما وضع المصرفية الإسلامية في جميع أنحاء العالم وخاصة في العالم الإسلامي وباكستان؟

إن القطاعات الاقتصادية، والنقدية، تتغير وتتطور باستمرار على المستويين الوطني والدولي، نظراً إلى التغييرات على المستوى الدولي، فى المعاملات والخدمات بدون الفوائد(الربا) فى المصارف الإسلامية وكذلك حفاظاً على توجيهات الدائرة الاستئنافية الشرعية فى المحكمة العليا لإجراء بحث شامل ومفصل فيما يتعلق بالنظم المالية السائدة في البلدان الإسلامية المعاصرة، ودراسة بعض العوامل الوطنية والدولية للصيرفة الإسلامية، وصِلتها بالمسائل، جاءت المحكمة بفحصها المناسب والملائم للغاية.

بالنسبة لهذه الإشكالية، قامت المحكمة بصياغة بعض الأسئلة، ووزعها على أطراف القضية، وخاصة محامى مصرف دولة باكستان، للحصول على إجاباتهم من كل جانب، وكذلك على محامى الحكومة الفيدرالية الباكستانية، وطرحت من بين أمور أخرى، الأسئلة التالية لمعرفة الوضع الحالي للصيرفة الإسلامية في جميع أنحاء العالم:

1) كم عدد الدول الإسلامية المعاصرة التي تتعامل في الصيرفة الإسلامية والنظام المالي الإسلامي وكيف يتم تشغيل هذه الأنظمة بشكل عام؟

2) كم عدد المصارف والمؤسسات المالية الدولية المشغولة في الصيرفة الإسلامية / التمويل الإسلامي بأشكال مختلفة لتقديم خدمات لا ربوية لعملائها؟

3) ما رد المؤسسات المالية الدولية مثل المصرف الدولي وصندوق النقد الدولي ومصرف التنمية الآسيوي والمصرف الإسلامي للتنمية وما إلى ذلك، تجاه الخدمات

المصرفية الإسلامية من وجهة نظر اقتصادية بحتة؟ هل يقدمون التمويل على مبادئ الشريعة الإسلامية؟

4) هل هناك أي مثال في العالم على أن المعاملات المالية الدولية لدولة ذات سيادة مع المؤسسات المالية الدولية مرتبطة بطريقة أو بأخرى بالمعاملات المصرفية الإسلامية؟

كانت إجابات مصرف الدولة على هذه الأسئلة كما يلي:

إن التمويل الإسلامي موجود في ما يقرب من تسعين دولة في جميع أنحاء العالم، مع حوالي خمسين دولة إسلامية، ويعمل النظام المصرفي الإسلامي بالتوازي مع النظام المصرفي التقليدي في غالبية البلدان الإسلامية.

تتألف صناعة التمويل الإسلامي من مجموعة الف وخمس مائة وستّ وعشرين (1526) مؤسسة مالية إسلامية، تقدم منتجات وخدمات متوافقة مع الشريعة الإسلامية، في قطاعات مختلفة مثل المصارف وسوق رأس المال والتكافل وما إلى ذلك.[64]

خلال السنوات القليلة الماضية، قامت المؤسسات المالية الدوليه مثل: المصرف الدولي، ومصرف التنمية الآسيوي، والمصرف الإسلامي للتنمية، باستخدام مجموعة متنوعة من الآليات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية للبنية الأساسية، وسوق رأس المال، والأسواق المالية ذات الصلة.وبعض الأمثلة على النحو التالي:

1. وقع المصرف الإسلامي للتنمية والمصرف الدولي في أكتوبر 2015 على مبادرة الغوص العميق، [65] وهذه المبادرة هى إطار مشاركة استراتيجية، يهدف إلى زيادة المساعدة الإنمائية في البلدان الأعضاء المشتركة، وفي عام 2016، بلغ التمويل

64- ICD-REFINITIV Islamic Finance Development Report 2020

65- Deep Dive Initiative (DDI),

المشترك 2.4 مليار دولار أمريكي (910 مليون دولار أمريكي من المصرف الإسلامي للتنمية، و1.5 مليار دولار أمريكي من المصرف الدولي) لثمانية مشروعات في الزراعة (الكاميرون، الساحل)، البنية الاساسية فى الزراعة (إندونيسيا)، الطاقة Energy (فلسطين، باكستان)، والمياه (قيرغيزستان ومالي).

2. عمل المصرف الإسلامي للتنمية أيضًا مع مصرف التنمية الآسيوي لإنشاء صندوق أسهم متوافق مع الشريعة الإسلامية تحت اسم "صندوق البنية تحتية الإسلامية"، [66] لتسهيل تعبئة صناديق الأسهم في القطاعين العام والخاص وجذب الاستثمار الأجنبي في اثنتي عشرة دولة عضواً مشتركة (أفغانستان وأذربيجان وبنغلاديش وإندونيسيا وقازاقستان وجمهورية قيرغيزستان وماليزيا وجزر المالديف وباكستان وطاجيكستان وتركمانستان و أوزبكستان).

3. قدمت مجموعة المصرف الإسلامي للتنمية التمويل من خلال أعضائها بين أكتوبر 2015 وديسمبر 2016، وهؤلاء الأعضاء: منظمة تمويل التجارة الإسلامية الدولية[67]، وصندوق التضامن الإسلامي للتنمية، والتعاون الإسلامي لتنمية القطاع الخاص[68]. وقدمت المؤسسة الدولية للتنمية ثماني مائة واربعة وعشرين (824) مليون دولار أمريكي لتنمية القطاع الخاص، وتمويل ثمان وثلاثين (38) مشروعًا في ثلاث وعشرين (23) دولة.

4) تستند معظم معاملات الدولة ذات السيادة مع المؤسسات المالية الدولية على طرق التمويل التقليدية، ومع ذلك، في بعض الحالات يتم توفير التمويل لمشروع معين من قبل المؤسسات المالية الدولية، مثل: المصرف الإسلامي للتنمية، فإنه استند هذا إلى أنماط متوافقة مع الشريعة الإسلامية.

66- Islamic Infrastructure Fund (IIF)

67- International Islamic Trade Finance Cooperation (ITFC)

68- Islamic Cooperation for the Development of the Private Sector (ICD).

أحد هذه المشاريع هو مشروع البِنية التحتية في باكستان شارك في تمويله المصرف الإسلامي للتنمية، وركز على إعادة إعمار منطقة كشمير، التى كانت مركز الزلزال المدمّر في عام 2005، من خلال العمل مع هيئة إعادة الإعمار والتأهيل للزلازل،[69] وهي هيئة أنشأتها الحكومة الباكستانية، وقدم المصرف الإسلامي للتنمية لأول مرة 80 مليون دولار أمريكي في شكل قروض ميسرة لغرض بناء 30800 منزل في أجزاء مختلفة من المنطقة، وخلال المرحلة الثانية من المشروع التي بدأت في عام 2007، تم توفير تمويل الاستصناع بقيمة 127 مليون دولار أمريكي لبناء 57500 منزل إضافي، وفي إطار المرحلة الثالثة تمّ استثمار 93 مليون دولار أمريكي في إنشاء الطرق والجسور والمرافق الصحية وتوليد الكهرباء.

وقامت المؤسسة الإسلامية لتنمية القطاع الخاص فى تقريرها لعام 2020، تشجيع الصيرفة الإسلامية، واذا درسنا ممتلكات المصرفية الإسلامية وجدنا أن البلدان الثلاثة إيران والمملكة العربية السعودية وماليزيا تشكل 63٪ من مجموعة ممتلكات الخدمات المصرفية الإسلامية العالمية كما في عام 2019.

هذا دليل دولي قوي لصالح الخدمات المصرفية الإسلامية، وأنه لا يوجد سبب للقلق للقبول في اعتماد الخدمات المصرفية الإسلامية في باكستان.

تبلغ حصة ممتلكات الصيرفة الإسلامية في البحرين 111٪ من الناتج المحلي المجموعى،[70] وهي أعلى نسبة ممتلكات مقارنة بالناتج المحلي المجموعى في العالم، وتليها حصة إيران (79٪) فالكويت (37٪) فقطر (31٪) فالإمارات العربية المتحدة (24٪).

وعندما تمّ تقديم هذه العرائض، اى فى عام 1990، كان الواقع الأساسي للخدمات المصرفية الإسلامية مختلفاً تماماً عما هو عليه اليوم، وحالياً لا توجد ممارسة

69- Earthquake Reconstruction and Rehabilitation Authority (ERRA)

70- (GDP)Gross domestic product

الصيرفة الإسلامية في البلدان الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي فحسب، بل بدأ العديد من المصارف الدولية الغربية في تبني الخدمات المصرفية الإسلامية وتقديمها بشكل تدريجي، وحتّى بعض المصارف الغربية أنشأت فروعاً مصرفية إسلامية مخصصة قالديها تعاملات كبيرة في هذا المجال، بالإضافة إلى أن عددًا متزايدًا من شركات الاستثمار الغربية يقدم الآن منتجات استثمارية إسلامية للمستثمرين في جميع أنحاء العالم.

وركز صندوق النقد الدولي (IMF) على الأنظمة المصرفية التقليدية، ولم يدعم قط الأنظمة المصرفية الإسلامية، ولكن منذ ارتباطها مع دول الشرق الأوسط وشمال إفريقيا رأت أن الصيرفة الإسلامية قد اكتسبت أهمية كبيرة. [71]ويريد الآن تشجيع وتطبيق قواعد الصيرفة الإسلامية في وظائفها في الأسواق المالية العالمية، يعتبر كل من المصرف الدولي وصندوق النقد الدولي نمو الخدمات المصرفية الإسلامية محاولةً لتشجيع شمول الأسواق المالية واستقرارها وقوتها بحيث يمكن إنشاء مصادر تمويل أكثر مرونة.[72]

يوجد 520 مصرفاً إسلاميًا في العالم، منها 301 مصرفاً إسلاميًا متكاملاً و219 مجرد شبكات، ويوجد حاليًا 12 دولة ذات أهمية عند مجلس الخدمات المالية الإسلامية، [73] وصندوق النقد الدولي فى مجال الأنظمة المصرفية الإسلامية.

-71 Middle East and North African (MENA)

-72 The role of Islamic Finance in enhancing financial inclusion in Organization of Islamic Cooperation (OIC) countries, Policy Research Working Paper 5920; can Islamic Banking increase financial inclusion? IMF working paper WP/15/31 2005; IMF working paper cooperation and Islamic Banking: we can learn from each other 2013 WP/13/184].(Para No. 97 of the Judgment)

-73 Islamic Financial Services Board (IFSB)

قدم لنا السيد أحمد علي صديق، [74] عرضًا تفصيليًا عن الخدمات المصرفية الإسلامية في باكستان قائلاً : تتوسع الخدمات المصرفية الإسلامية بشكل كبير في باكستان على أساس البيانات التجريبية، وتعمل المصارف التالية بنشاط نحو تلك الخدمات في باكستان :

- مصرف الميزان
- مصرف باكستان الإسلامي
- مصرف دبي الإسلامي المحدودة بباكستان
- بنك البركة
- البنك التجاري الإسلامي MCB

و قد تمّ في باكستان، تكييف معايير هيئة التدقيق والمحاسبة التابعة لمعهد التمويل الإسلامي بواسطة مصرف دولة باكستان ولجنة المؤتمر الدولي للتخطيط الآلي والجدولى، [75] وتمّ نشر أكثر من 125 معيارًا من قِبَل هيئة معايير التمويل الإسلامي العالمي وحاليًا تبلغ حصة المصرف الإسلامي في باكستان في النظام المصرفي الكلي 18.7٪، ورأى أحمد علي صديق وخبراء آخرون بخصوص نجاح الصكوك واستخدامها في الاقتراض الحكومي، فقد برزت الصكوك كبديل مقبول دوليًا في الاقتراض الحكومي ومتوافقاً مع أحكام الشريعة الإسلامية.

ووفقًا لهؤلاء الخبراء، فقد تمّ بذل جهود ناجحة، في وزارة المالية، بمساعدة حكومة باكستان في تطوير آلية بديلة، لزيادة التمويل المتوافق مع أحكام الشريعة، للدَين العام public debt بدلاً من الخيارات القائمة على الربا، ويجب

-74 هومصرفي وخبير في الصيرفة الإسلامية من معهد إدارة الأعمال

-75 International Conference on Automated Planning and (ICAPS) Scheduling

الاحتياط فى استخدام هذا الخيار لتحويل الدَين العام إلى وضع يوافق الشريعة الاسلامية.

وقد توصلت المحكمة إلى أنه يوجد الآن في باكستان إطار شامل للصكوك، ويمكن إصدار الصكوك لتحويل النظام المالي إلى النظام المالى الاسلامى الخالى من الربا على المستوى الحكومي، ويمكن أن تحدد الحكومة هدفًا تدريجيًا لتحويل الاقتراض بالكامل إلى الأوضاع الإسلامية في السنوات المقبلة وإيقاف إصدار الأدوات القائمة على الربا، ولذلك، حكمت المحكمة بالقضاء على الربا تمامًا فى جميع كيانات القطاع العام، والبدء فى التعامل الخالي من الربا وَفْق أحكام الشريعة الإسلامية الّتى تمت عليها الموافقة من قبل مصرف دولة باكستان.

الإشكالية الثامنة:

هل الفائدة أو الربا مسموح بها إذا تم إجراء الصفقة باسم الشركة

قدّم محامي المصرف المتحد المحدود(UBL) دليلاً بأن العمل المصرفي الحالي هو نوع من التجارة وأن الكلمة (بيع) المستخدمة في الآية 2: 275 من سورة البقرة تشمل الأعمال التجارية منها التجارة والاستثمار والمساومة وما إلى ذلك، وبالتالي، فإن الأعمال المصرفية الحالية هي أيضاً يشملها هذا المصطلح.

وقد ردّ القرآن الكريم هذه الادلة وامثالها وقال تعالى: اَلَّذِيْنَ يَاْكُلُوْنَ الرِّبٰوا لَا يَقُوْمُوْنَ اِلَّا كَمَا يَقُوْمُ الَّذِيْ يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطٰنُ مِنَ الْمَسِّ ذٰلِكَ بِاَنَّهُمْ قَالُوْٓا اِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبٰوا ۘ وَاَحَلَّ اللّٰهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبٰوا ۗ فَمَنْ جَاۗءَهٗ مَوْعِظَةٌ مِّنْ رَّبِّهٖ فَانْتَهٰى فَلَهٗ مَا

سَلَفَ ؕ وَاَمْرُهٗۤ اِلَى اللّٰهِ ؕ وَمَنْ عَادَ فَاُولٰٓىِٕكَ اَصْحٰبُ النَّارِ ۚ هُمْ فِيْهَا خٰلِدُوْنَ [76] و ردّ على دليلهم بشكل لا لبس فيه فى قوله تعالى: وَاَحَلَّ اللّٰهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبٰوا.

هذه الآية أصل فى جواز البيع وتحريم الربا، وهى إحدى الآيات الّتي يتمّ عليها أصل كل المعاملات المصرفية وبيان حكمها، وأصل فى قياس من قبل فقهاء المسلمين فى معاملات البيع المشروع وغير المشروع وفقًا لأحكام الإسلام، لذلك أصدرت المحكمة حكمها ضد المدعى عليهم، وحكمت: أنّ أي معاملة يقوم بها المصرف إذا كانت تنطوي على الربا، بأي نسبة، أقل، أو أكثر، وبأي شكل من الأشكال، البسيطة، أو المركّبة أو المضعّفة، فهى محرّمة، والأعمال المصرفية في حد ذاتها ليست مشروعة ولا محّرمة وفق تعاليم الإسلام في ضوء الكتاب والسنة، بل إن طبيعة المعاملة التي يقوم بها المصرف تجعلها مشروعة أو غير مشروعة وفق أحكام الإسلام، وإذا كانت المعاملات متوافقة مع أحكام الشريعة الاسلامية، فإنها مشروعة، وإذا كانت غير متوافقة مع الشريعة أو يشك فى توافقها مع الشريعة، فإنها غيرمشروعة ومخالفة لأحكام الإسلام.

الاشكالية التاسعة : وهل يصح ربط الديون بمؤشر السعروالتضخم مما يسمى Indexation وInflation من قبل القطاع المصرفي فى باكستان لموازنة الخلل المتأصل في المعاملات الاقتصادية.

تتعلق الفقرة 15 من حكم الإعادة من الدائرة الاستئنافية الشرعية بالمسألة المالية المتعلقة بمؤشر السعروالتضخم، وقد أبدت الدائرة الاستئنافية الشرعية بعض الملاحظات عليها، وهي موجودة في الصفحة 734 من حكمها، ونفس الشيء

-76 2:275

تمّ استنساخه من قبل الدائرة الاستئنافية الشرعية الموقرة بالمحكمة العليا في الفقرة 15 من أمر المراجعة :

أ) هل يجب تعديل القرض أم لا؟ وهل يجب على المدين دفع مبلغ إضافي يساوي الزيادة في معدل التضخم خلال فترة الاقتراض؟

ب) وبالمثل، هل يجب ربط القرض بالذهب أو بأي عملة غالية أخرى مثل الدولار؟، إلخ.

وقد تمت مناقشة هذه الأسئلة والعديد من الأسئلة المماثلة الأخرى أكاديميًا عندما كانت مسألة التضخم أو التعديل امام الدائرة الاستئنافية الشرعية.

ومن ثم، حكمت المحكمة كما يلى: لا تقع هذه الأسئلة ضمن دائرة اختصاص هذه المحكمة، لأنه لا يوجد حاليًا أي قانون موضوعه هذه المسألة، وبالتالي فإن المناقشة فيها لا صلة لها بالموضوع، وخارج عن نطاق هذه المحكمة، وإنها مسألة تقررها السلطات المختصة، مثل الجهة المنظمة للقطاع المصرفي، أي مصرف دولة باكستان أو الحكومة أو البرلمان، وأمّا ما يتعلق بمهمّة المحكمة، فإنه يخضع للمادة 203- د من الدستور للمراجعة والبت في إلغاء أي قانون ينافى أحكام الإسلام، وفي الوقت الحالي، لا يوجد أي قانون أو لائحة أو الأوامر التنظيمية القانونية ؛(SRO) لمصرف الدولة، وما إلى ذلك، الذي يتعامل مع مسألة التضخم ؛ لذلك، فإننا نمتنع عن إجابة على سؤال التعديل وجميع الأسئلة ذات الصلة في هذا الصدد، والتي ترتبط بتأثير تضخم النقود على المبلغ المقترض خلال فترة الاقتراض، وهذا خارج عن اختصاص هذه المحكمة في الوقت الراهن، ونحن نرى أن هذه النقاط يقررها البرلمان أو مصرف دولة باكستان باعتباره السلطة المختصة في القطاعات المصرفية في باكستان.

الاشكالية العاشرة:

هل تقاضي المصارف الفوائد على القروض التي تقدّمها لزبائنها ربا أم لا؟ وهل، وفق أحكام الإسلام، احتساب الفوائد من قبل مودعي المصرف على ودائعهم في المصرف ربا أم لا ؟

تتعامل المصارف عادة جانبين من المعاملات ؛ من جانب يقبلون ويودعون المال من الناس وفي المقابل تسدد بعض المبالغ للمدخرين أو المودعين على مدخراتهم، بينما في الجانب الآخر، تقرض المصارف الأموال لرجال الأعمال وهم يدفعون الربا إلى المصارف بمعدل أعلى من السعر الذي تدفعه المصارف للمودعين أو أصحاب الحسابات، ويسمى المبلغ الذي تدفعه المصارف لأصحاب الحسابات بالربا، فإن هاتين الدفعتين، في ضوء تعاليم الإسلام، أي ما تفرضها المصارف على القروض المقدمة لأصحاب المشاريع ورجال الأعمال، وما إلى ذلك، وما تدفعه المصارف للمقترضين مقابل ودائعهم في المصرف بأنواع مختلفة من المعاملات وبالتالي تخضع لقواعد مختلفة من الشريعة.

الفائدة المصرفية التي يتقاضاها المصرف عند تقديم أي نوع من القروض إلى أي نوع من زبائنه تقع ضمن تعريف الربا، لقد ناقشت المحكمة بالفعل جميع جوانب هذا النوع من المعاملات بالتفصيل أثناء المناقشة فى بعض الإشكاليات السابقة، ولقد ناقشت بالفعل كالتالي:

1) هناك إجماع على تحريم الربا بكل أنواعها، ولا شكّ أنّ الأموال التي تقدمها المصارف التقليدية لزبائنها هي قرض، وعند سداد القرض الأصلي من قبل العميل إلى المصرف، فإن أيّ زيادة في هذا المبلغ الأصلي تندرج في ربا النسئية أى ربا القرآن.

2) ومن الواضح تمامًا أنه لا فرق بين الربا Riba والفائدة Interest، وفقًا لأحكام الشريعة الإسلامية، ولايمكن إباحة الربا بإعطائه اسمًا مختلفًا عن الربا، وعلى

أساس ذلك لاينظر إلى سعر الفائدة على القرض أى كما يقال أنه منخفض ومعقول أو مقبول للمقترض، وهذا ليس ربا، ولا يمكن تسميته ربا، إن الربا فى الشرع الإسلامى ممنوع وحرام تمامًا بغض النظر عن معدل الفائدة سواء كان منخفضًا بنسبة 1٪ سنويًا أو حتى أقل منه، وبالمثل، فإن موافقة أي طرف أثناء القيام بعمل أو نشاط محظور شرعاً لا يجعل رضاه حلالاً أو مسموحًا به شرعاً.

الوضع القانوني للأموال المودعة في المصرف من قبل أصحاب الحسابات يحتاج إلى المناقشة في ضوء الشريعة الإسلامية، فإن الأموال التي يتم الاحتفاظ بها في وديعة مصرفية مصون بأي من الأنواع التالية من المعاملات بموجب الشريعة الإسلامية:

أ) يعطي الشخص أمواله للمصرف إما لحفظها بأمان، أو في عهدة آمنة، مثل الأمانة، أو

ب) يعطي للمصرف قرضًا.

كلا النوعين من المعاملات لهما أحكام وآثار مختلفة، اعتبرت الشريعة أن الودائع المصرفية هي قرض وليس أمانة للأسباب التالية:

المصرف يقدّم ضمان سداد الأموال المودعة للمودع، ولكن للمصرف حرية كاملة في استخدامها، وإنفاقها، واستثمارها، بأي طريقة يقررها المصرف وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية، وهذا يعني أنه لا يتمّ منحها من قبل الزبائن للمصرف فقط ولمجرد الاحتفاظ بهذه الأموال في عهدة آمنة.

وفقًا للشريعة الإسلامية، الشخص الذي يقترض هو يتحمل المسؤولية عن أي خسارة أو ضرر، فعلى سبيل المثال، يتحول المخاطر من المودع إلى المصرف، وفي الأمانة لا تنتقل المخاطر إلى المصرف.

وفقًا للشريعة الإسلامية، يمكن إرجاع أي ما يعادل العنصر الذي تم إعارته في القرض ؛ وفي حالة الأمانة يجب على المرء أن يُرجع نفس الشيء الذي تم وضعه في عهدته لحمايته.

في جميع هذه الحالات الثلاثة تعتبر الودائع بمثابة قرض من قبل المودعين إلى المصارف، وفرض الفائدة على الوديعة، تحت أي اسم، هو ربا ؛ وبالتالي حرام شرعاً، وهذا ما اتفق عليه اكثر الفقهاء.[77]

وأصل هذا الراى رواية حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ--- قَالَ وَإِنَّمَا كَانَ دَيْنُهُ (اى دين الزُّبَيْرُ) الَّذِي عَلَيْهِ أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ يَأْتِيهِ بِالْمَالِ فَيَسْتَوْدِعُهُ إِيَّاهُ فَيَقُولُ الزُّبَيْرُ لاَ وَلَكِنَّهُ سَلَفٌ، فَإِنِّي أَخْشَى عَلَيْهِ الضَّيْعَةَ، وَمَا وَلِيَ إِمَارَةً قَطُّ وَلاَ جِبَايَةَ خَرَاجٍ وَلاَ شَيْئًا، إِلاَّ أَنْ يَكُونَ فِي غَزْوَةٍ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَوْ مَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ .رضى الله عنهم .قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ فَحَسَبْتُ مَا عَلَيْهِ مِنَ الدَّيْنِ فَوَجَدْتُهُ أَلْفَىْ أَلْفٍ وَمِائَتَىْ أَلْف[78]

و قد أصدر مصرف دولة باكستان تفسيراً رسمياً للتجنب من الربا، ولجعل عمل المصرف إسلامياً فى ودائع الزبائن وعملياتها وهو:

"تقبل المصارف الإسلامية الودائع، سواء على أساس الربح أو الخسارة أو على أساس القرض، ويتم استخدام هذه الودائع في أنشطة التمويل، أو التجارة، أو

-77 ينظر مجمع الفقه الإسلامي الدولي، قرار رقم 10 (2/10) بشأن: "أحكام المعاملات المصرفية الربوية والتعامل مع البنوك الإسلامية" الصادر في الجلسة الثانية في جدة بالمملكة العربية السعودية بتاريخ 10-16 ربيع الأول 1406 هـ / 22-28. ديسمبر 1985، وقد اعتمدالمجمع فى أخذ هذا الرأي على حديث ورد فى البخارى فى كتاب الإيمان حديث رقم 3129و قرار رقم 86 (9/3) بشأن: "الودائع المصرفية (الحسابات المصرفية)"، الصادر في الجلسة التاسعة المنعقدة في أبو ظبي، الإمارات العربية المتحدة، في 1-6 ذي القعدة 1415 هـ /1-6 أبريل 1985

-78 الجامع الصحيح: البخارى، كتاب فرض الخمس باب بركة الغازى فى ماله حياً وميتاً

الاستثمار بطرق التمويل الإسلامى، ويتم تحويل الربح الذي يحققه المصرف إلى المودعين وفقًا للنسبة المتفق عليها مسبقًا ولا يمكن وصفها بالربا".

وإن بعض الأساليب الإسلامية التي استخدمها المصارف الإسلامية للاستثمار فى المعاملات الخالية من الربا هى:

أ) المضاربة

ب) المشاركة

ج) الإجارة۔

د) المرابحة۔

ه) بيع السلم.

و) بيع مؤجل۔

ز) الاستصناع۔ (Pre-production sale)

ح) المزارعة۔

ط) المساقاة.

ي) الوكالة۔ (Agency)

ك) رسوم الخدمة۔ (Service charges)

ل) القرض الحسن.

م) عقد إعادة الشراء(Buy back Agreement) تخضع لشروط معينة

ن) الشراء بالأجرة (Hire-purchase)

س) البيع بالتقسيط (Sale on installments)

ع) رسوم التطوير (Developmental charges)

ف) المشاركة في رأس المال (Equity Participation)

ص) المشاركة الإيجارية (Rent sharing)

ق) بيع وشراء أسهم الشركات التي لديها ممتلكات حقيقية. Sale and purchase of shares in such companies which have tangible assets.

ر) شراء السندات التجارية (Purchase of trade bills)

ش) التمويل من خلال الأوقاف. (Financing through Auqaf)

ت) الصكوك [79]

ويتطور النشاط المالي دائماً، ولذلك يجب اتخاذ أنماط مختلفة من الإجراءات المالية والاقتصادية، وهذا يعني أن كل معاملة مالية يجب أن تكون خالية تمامًا من الربا، والغرر، والقمار، والميسر، وإن مصرف دولة باكستان لم يفرّق بين مصطلح "الفائدة" و"الربا" وكذلك الخدمات المصرفية عندما ميّز بين "المصرفية الإسلامية" و"المصرفية التقليدية" ؛ ووضّح هذا على موقعه الرسمي على الإنترنت بشكل علني في إجابة لسؤال خاص وهو:

السؤال رقم 2 ما الفائدة؟ وهل هناك فرق بين الفائدة 'interest' والربا Riba ؟

79- إنّ الصكوك الإسلامية أو ما تسمّى "الأوراق الإسلامية" هي عبارة عن إصدار وثائق رسمية وشهادات ماليّة تساوي قيمة حصة شائعة في ملكيّة ما، سواء أكانت منفعة، أو حق، أو خليط منهما، أو مبلغ من المال، أو دين، حيث تكون هذه الملكية قائمة فعلياً أو في طور الإنشاء، ويتم إصدارها بعقد شرعيّ ملتزم بأحكامه. إنّ مبدأ الصكوك الإسلاميّة يقوم على المشاركة في "تمويل" مشروع أو استثمار ما، طويل أو قصير الأمد، حسب القاعدة الشرعية التي تنص بـ "الغنم بالغرم" أي المشاركة في الربح والخسارة، (https://mawdoo3.com 2022-10-22)

فأجاب بأنّ تاريخ نشأة مصطلح "الفائدة" يعود إلى القرن السابع عشر حينما ظهر النظام المصرفي على المستوى العالمي، والفائدة هى إعطاء أو أخذ أي مبلغ زائد في مقابل قرض أو دين، ومن ثم فهو يحمل نفس معنى الربا كما تم تعريفه وهو أن: "القرض الذي يربح فهوالربا".

أجمع علماء المسلمين على أن الفائدة هى الربا بكل أشكاله وصوره.

وتم تأكيدهذا المعنى فى قرارات عديدة صادرة عن مؤتمرات عديدة، منها على سبيل المثال وليس على سبيل الحصر:

المؤتمر الأول للمصارف الإسلامية بدبي ؛ من 20 إلى 22 مايو 1979.

المؤتمر الثاني للمصارف الإسلامية، الكويت عُقد في مارس 1983، الكويت.

ج) مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي ؛ المنعقد في جدة بالمملكة العربية السعودية في الفترة من 10 إلى 16 ربيع الثاني 1406 هـ / 22 إلى 28 ديسمبر 1985 م.

د) مجمع الفقه الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي في جلسته التاسعة، المنعقدة بمجمع "رابطة العالم الإسلامي"، مكة المكرمة، المملكة العربية السعودية، من 12 إلى 19 رجب 1406 هـ.

مجمع الفقه الإسلامي الدولي المؤتمر التاسع الذي عقد في أبو ظبي في الفترة من 1 إلى 6 ذو القعدة 1415 هـ / 1 إلى 6 أبريل 1995 م.

وبعد سماع الحجج التفصيلية من الطرفين، حول هذه الإشكالية، ودراسة أدلتهم، وصلت المحكمة إلى نتيجة أن الفائدة المصرفية بجميع أشكالها ومظاهرها هي ربا، وأجمع الفقهاء على أن القرض الذي يسحب أي مبلغ إضافي يسمى عادة بالفائدة وهو ربا، سواء أكان ذلك المبلغ الذي تحصل عليه المصارف من زبائنها،

عند إقراضهم، لأي غرض، أو سدادها من قبل المصارف لزبائنها، مقابل ودائعهم التي يحتفظون بها لدى المصارف.

الإشكالية الحادية عشرة: هل، يجب على باكستان وفقًا لأحكام الإسلام، امتثال التزاماتها الدولية بشأن سداد الفوائد أو الربا على القروض الدولية التي تم الحصول عليها بالفعل، وكيف تتعامل مع الاقتراض الخارجي المستقبلي للحكومة ؟

هذا سؤال له أهمية كبيرة، طُرح أمام المحكمة بأشكال مختلفة، وقامت المحكمة بفحص جميع جوانبها بدقة، وفقاً للقانون الدولى، تخضع الدولة فى التزاماتها الدولية لمبادئ القانون الدولي، وهذا القانون يسمّى بقانون المعاهدات أيضاً، لأنه يستند إلى المعاهدات الدولية وهذه المعاهدات قد تكون متعددة الأطراف او قد تكون ثنائية، والفقه الإسلامي يعترف بقانون المعاهدات، وإن جميع المؤلفين المعاصرين يناقشون القانون الدولي الإسلامي في سياق نظرية القانون الدولي، ويستند أساس هذاالقانون فى الشريعة الإسلامية إلى جميع المعاهدات والاتفاقيات الدولية التي أبرمها الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم بنفسه ؛ وخلفاؤه الراشدون. وأساس التزامات هذه المعاهدات مستمد من آيات القرآن الكريم والسنّة النبوية صلى الله عليه وسلم ومنها:

يٰٓاَيُّهَا الَّذِيْنَ اٰمَنُوْٓا اَوْفُوْا بِالْعُقُوْدِ [80]

وَاَوْفُوْا بِالْعَهْدِ ۚاِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْــُٔوْلًا[81]

-80 المائدة – 5: 1

-81 الإسراء 17: 34

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْمُسْلِمُونَ عَلَى شُرُوطِهِمْ.[82]

هذه المبادئ الشرعية تجعل جميع الالتزامات الدولية المالية وغيرها ملزمة و واجبة على المسلمين. ونتيجة الالتزامات التي تعهدت بها باكستان أو نفذتها ستظل ملزمة على باكستان لأنها دولة إسلامية وعليها أن تفي بجميع التزاماتها في هذا الصدد مهما كان الأمر. السبيل الوحيد المسموح به فى الشريعة الإسلامية للخروج من هذه الالتزامات هو عن طريق الموافقة المتبادلة بين الطرفين.

وفي ظل هذه الخلفية، تم تقديم البحوث والمناقشات فى المحكمة، ومن بين أمور أخرى، أشير إلى الدليل المرجعي: التمويل الإسلامي لمشاريع البنية التحتية للشركة بين القطاعين العام والخاص، Reference Guide: Islamic Finance For Infrastructure PPP Projects, الذي أعده المصرف الدولي وصندوق التخفيف من حدة الفقر في باكستان[83]، والمصرف الإسلامي للتنمية 2019. ويمكن استخدام بعض أشكال التمويل المتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية وأيضاً يمكن تحويل الدَين القائم على الفائدة إلى الطريقة المتوافقة مع الشريعة الإسلامية، وهى:

1. التمويل القائم على الاستصناع

الاستصناع هو عقد بيع يتعهد البائع بموجبه:

(1) تصنيع / بناء ممتلكات معينة محددة بسعرومواصفات اتفق عليها الفريقان و

(2) تسليم هذه الممتلكات إلى المشتري في وقت متفق عليه.

2- تمويل الاستصناع بالإجارة

82- سليمان بن الأشعث سنن أبي داود، كتاب الأقضية، باب في الصلح، رقم الحديث: 3594.

83- Pakistan Poverty Alleviation Fund (PPAF)

هذا التمويل مركب من عقدين منفصلين (الاستصناع والإجارة) في عقد واحد، ويستخدم عقد الاستصناع في مرحلة البناء لشراء الأصول الأساسية، ويتم فى مرحلة التشغيل، عندما تكون الأصول جاهزة للأغراض المقصودة.

3- الوكالة - التمويل على أساس الإجارة

يتم هذا التمويل كوكيل للمموّلين الإسلاميين وفقًا لشروط اتفاقية الوكالة، وهذا العقد يؤدي، إلى حد كبير، نفس الوظيفة التي تؤديها اتفاقية الاستصناع والإجارة، على الرغم من كونها اتفاقية وكالة، تختلف العلاقة التعاقدية بين المموّل الإسلامي بصفته أصيلًا (أوموكلاً) وبين المموّل كشركة المشروع، [84] كوكيل.

4. المشاركة - قائمة على الاستصناع والإجارة:

هذه المشاركة، تحتاج إلى مدير لتنفيذ خطة أعمالها، وسيقوم كل من شركائها بتعيين شركة المشروع كمدير للمشاركة لتنفيذ خطة أعمالها وإدارتها، وستقوم شركة المشروع، بصفتها مدير المشاركة، تبرم عقد شراء المعدات Equipment Procurement Contract أوعقد البناء مع مقاول البناء Construction Contractor وأطراف أخرى لإكمال المشروع وفقًا لخطة أعمال المشاركة.

-84 project company شركة المشروع تعني شركة تابعة لشركة (أو شخص يكون لهذه الشركة مصلحة فيه) والتي لها غرض خاص ولا يحق لدائنيها الرجوع إلى أي عضو في مجموعة البنك فيما يتعلق بالمديونية المالية لتلك الشركة التابعة أو الشخص، أو أيًا من هذه الشركة التابعة أو الشركات التابعة للشخص (بخلاف حق الرجوع إلى ذلك العضو في مجموعة البنك الذي منح عبئًا على أسهمه أو مصالح أخرى في شركة المشروع هذه مملوكة لها بشكل مفيد شريطة أن يقتصر هذا الحق على إنفاذ مثل هذا العبء).

سيضمن مدير المشاركة تنفيذ المشروع ضمن المعايير المقدرة لتكاليف المشروع وفقًا لخطة أعمال المشاركة، وسيؤجر الممولون الإسلاميون حصتهم غير المقسمة في المشاركة إلى شركة المشروع من خلال الدخول في اتفاقية إيجار.

وفقًا لحجج بعض الخبراء والممارسين، بشأن الاقتراض الخارجي المستقبلي على المستوى الوطني، فإن هناك عددًا من الاحتمالات المتاحة لاتباع أساليب التمويل المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية. باكستان كدولة ذات سيادة، تستخدم بالفعل تسهيلات التمويل الإسلامي من المصارف الدولية، كما أصدرت الدولة بنجاح صكوك الإجارة الدولية، وتعترف المؤسسات المالية الدولية والمصارف الدولية بأنماط التمويل الإسلامي المختلفة، و قد لاحظت المحكمة: أنّ البحوث والكتب فى التمويل الإسلامي التّى عُرضت امام المحكمة من قبل الخبراء، بأن المصارف الدولية الكبرى والوكالات متعددة الأطراف، بما في ذلك صندوق النقد الدولي، والمصرف الدولي، ومصرف التنمية الآسيوي، وما إلى ذلك، تقبل التمويل الإسلامي كمجال رئيسي، وتقدّم حلولًا مختلفة متوافقة مع الشريعة الإسلامية. نتيجة لذلك، هناك العديد من الخيارات المتاحة لحكومة باكستان لتحويل اقتراضها الدولي إلى أوضاع متوافقة مع الشريعة الإسلامية، وتشمل بعض هذه الخيارات:

أولاً. الإصدار المنتظم للصكوك الدولية،

ثانيا. تمويل المشاريع الإسلامية / تمويل البِني التحتية على أساس المشاركة والإجارة والمشاركة المتناقصة،

ثالثا. تمويل تجاري من مصرف دولي باستخدام هياكل المرابحة ومرابحة السلع (Commodity Murabaha)،

رابعا. التمويل فى رأس مال الزبون والتجارة على خطوط المرابحة والسَلَم،

خامساً. تحويل التمويل الحالي إلى الوضع الإسلامي، مثل: المرالاقتصادي الصيني الباكستاني.[85]

وفقًا لصندوق النقد الدولي، فإن الصكوك ملائمة تمامًا، لتمويل البِني التحتية، بسبب وجود تقاسم المخاطرفيه، وأنها تساعد أيضًا في فجوات التمويل(Financing Gaps). ويمكن للحكومة استخدام أنواع مختلفة من هياكل الصكوك، بهدف تطوير البِني التحتية اللازمة، وتلبية احتياجات الميزانية، وسداد الديون التقليدية، ويجب أن تكون هذه الصكوك مدعومة بإدارة مالية عامة سليمة.

ويمكن إصدارهذه الصكوك من قِبل الحكومة وبهدف تلبية الاحتياجات التالية:

1. تمويل الحاجات الحكومية
2. التمويل العام
3. مشروع الصكوك
4. صكوك البِني التحتية
5. تمويل الميزانية
6. التحويل من الديون
7. الامتثال لأحكام الشريعة الإسلامية
8. ترويج المؤسسات المالية الدولية(IFI)

-85 China Pakistan Economic Corridor (CPEC)

9. الطاقة البديلة والخضراء[86]

10. مشروع النمو المستدام (Sustainable Growth Project)

وفقًا لهؤلاء الخبراء، يمكن قبول الصكوك كبديل متوافق مع الشريعة الإسلامية فى الاقتراض الحكومي، لذلك يرى هؤلاء الخبراء تطبيق هذه التجربة لتحويل الديون القائمة على الفائدة، ويمكن إصداربعض أنواع الصكوك من قِبل الحكومة الباكستانية. وبعض هذه الأنواع:

أ) إصدار صكوك الإجارة الدولية لاحتياجات التمويل العامة وتحويل الاقتراض على أساس الربا إلى التمويل الإسلامي.

ب) إصدار صكوك تمويل المشروع على أساس الاستصناع والإجارة.

ج) إصدار صكوك السّلم والمرابحة لتمويل الواردات مثل النفط.

د) الصكوك الخضراء للطاقة النظيفة.

ه) الصكوك البيئية والاجتماعية والحوكمة (Environmental, Social and Governance ESG) لمشاريع النمو المستدام مثل الصحة والأدوات الصحية والمياه والمدن المستدامة النظيفة.

و) صكوك الوكالة والمشاركة لتمويل المشاريع الجديدة.

بصرف النظر عن الصكوك، أوضح خبراء الخدمات المصرفية الإسلامية والتمويل الإسلامي، أن الأنماط التالية المتوافقة مع الشريعة متاحة للاقتراض الخارجي في المستقبل:

86- الطاقة الخضراء هي أي نوع من أنواع الطاقة التّى يتم إنشاؤه من الموارد الطبيعية، مثل: ضوء الشمس أو الرياح أو الماء.

تمويل المشاريع الإسلامية / تمويل الهياكل الأساسية على أساس المشاركة والإجارة والمشاركة المتناقصة[87]؛

ب) التمويل التجاري من المصرف الدولي باستخدام هياكل المرابحة؛

ج) رأس المال الزبون وخطوط التمويل التجاري على المرابحة والسلم؛

د) تحويل التمويل الحالي مثل الممر الاقتصادي الصيني الباكستاني (CPEC) إلى الوضع الإسلامي.[88]

اتّخذت حكومة باكستان خيارات التمويل التجاري من المصارف الدولية على أسس إسلامية من السوق الدولي لمتطلبات الاحتياطي وسداد القروض والاحتياجات الأخرى. والمرابحة هى الطريقة الشائعة لاستخدام التمويل قصير الأجل ومتوسط الأجل. ويمكن استخدام تلك الأنماط لتحويل التمويل التقليدي من قِبل حكومة باكستان.

اقترح هؤلاء الخبراء أيضًا أن تحويل التمويل في إطار الممر الاقتصادي الباكستاني إلى الوضع الإسلامي ليس ممكناً فحسب، بل ملائم أيضًا لإعادة هيكلة قرضها على شكل نقابة إسلامية(Islamic Syndicate) أو تمويل مشروع إسلامي. وإضافةً إلى ذلك، حسب رأيهم، أبدت الصين بالفعل اهتمامًا شديدًا ببدائل التمويل الإسلامي لمشروعات التنمية، وإن أوضح مثال لذلك هوإنشاء أكاديمية تنمية التمويل الإسلامي في البلدان لبناء الطرق[89] في أبريل 2017 ويظهر اهتمامه الشديد بتمويل تطوير مثل هذه المشاريع.

87 . أن يتفق فيها الشريكان على إمكان التنازل من أحد الطرفين عن حصته في المشاركة للطرف الآخر، إما دفعة واحدة أو على دفعات، بحسب شروط متفق عليها في العقد.

88- فقرة رقم 126 من حكم المحكمة الشرعية 2022

89- (Academy of the Islamic Finance Development in Countries AIFDC)

و أيضاً دعّموا دعواهم بتقديم عديد من التقارير المالية للمؤسسات المالية العالمية الشهيرة والإحصاءات التي تم تحققها من قبل المؤسسات المالية.[90]

بعد التداول حول الموضوع، والاستماع إلى المذكرات التي قدمها الخبراء الماليون والمصرفيون ومراجعة رد مصرف دولة باكستان، فإن المحكمة رأت بوضوح أن:

أولاً: وفقًا لتعاليم الإسلام، تلتزم باكستان بالوفاء بكل التزام مالي فيما يتعلق بالديون الخارجية. ومع ذلك، إذا أرادت تحويل تلك الالتزامات القائمة على الربا إلى الوضع الشرعى فهذا ممكن بموافقة الطرفين.

ثانيًا: بالنسبة للاقتراض الخارجي المستقبلي، هناك ما يكفي من الأنماط المتوافقة مع الشريعة الإسلامية المتاحة في السوق المالى الدولى، وهذه الأنماط قد استخدمها واعترف بها المصارف والمؤسسات المالية الدولية، ومن ثم فإن أي حجة مفادها أن النمط الإسلامي للتمويل أو للقروض الدولية غير ميسّر، ليس لها أيّ اساس. ومع ذلك، يجب على الحكومة أن يعتمد على أي وضع متوافق مع الشريعة بالكامل.

الإشكالية الثانية عشرة:

هل يجب على المحكمة الشرعية الفيدرالية منح جدول زمني للحكومة لاتخاذ الخطوات اللازمة لصياغة التشريعات التي يمكن أن توفر إطاراً قانونياً تمكينياً ضرورياً لتحويل النظام المصرفي التقليدي إلى النظام المصرفي الإسلامي الخالى من الربا؟

خلال المرافعة، التمس المدعي العام لباكستان من المحكمة أن تترك تحديد أي جدول زمني لتنفيذ قرارها، ففكرت المحكمة بجدية في هذا الالتماس، ورأت أن

90- راجع الفقرة رقم 131 من حكم المحكمة الشرعية 2022

نصّ الحكم في المادة 203 د من الدستور واضح للغاية بشأن هذه النقطة، والمادة تقول:-- وتحدّد المحكمة اليوم الذي يؤثر فيه قرار المحكمة وينفذ "[91]

ومن ثًم فإنً تحديد جدول زمني لتنفيذ قرارها مطلوب دستوريا، و رأت المحكمة أن هذا الحكم من الدستورمرتبط بأحد المبادئ الهامة للشريعة الاسلامية وهو معروف بالتدرج (Gradualism). ويستند هذا المبدأ إلى عدد من الأحكام الواردة فى القرآن الكريم والسنة النبوية صلى الله عليه وسلم. اذن حكمت المحكمة بما يلي:

لا ينبغي للحكومة أن تستخدم التدرّج كسبب تأخيرفى تطبيق حكم المحكمة، كما لاحظنا أنّ الحكومة طلبت من الدائرة الشرعية الاستئنافية بالمحكمة العليا الوقت الإضافي لتحويل الاقتصاد التقليدى إلى الاقتصاد الإسلامى، ومنحت الدائرة سنتين للحكومة، ولكن مرّ أكثر من عقدين وما زال الهدف النهائي المتمثل في القضاء التام على الربا بعيد المنال، ومن ثم فإن التأخير المتعمّد لا يجوز باسم التدرج. لذلك، يجب أن تبدأ الخطوات الأولية على الفور لتحقيق الهدف النهائي بالكامل خلال الفترة الزمنية المحددة.

يجب تطبيق عملية التدرج مع مراعاة المبادئ التالية:

تجب مراعاة فقه الأولويات أو المبادئ الأولوية. وقد رتّب الفقهاء الأفعال حسب درجة أهميتها، وهذا يعني أن هناك بعض أفعال واجبة يسبقها عمل معين فهى تعتبر ثانوية في درجتها.

تجب مراعاة فقه الواقع أيضاً. وهو فقه إسلامي لفهم المشاكل المعاصرة، وهذا القسم من الفقه يناقش الحالة الفقهية الراهنة من حيث العوامل والوقائع التي

-91 ينص الدستور: "and specify the day on which the decision shall take effect"

تؤثر على المجتمع والدولة، وإنه يساعد في حماية سبل تقدّم المسلمين في الحاضر والمستقبل.

و يجب تطبيق فقه المآلات أوفقه الآفاق أو فقه عواقب الفعل في إطار مبادئ مقاصد الشريعة الإسلامية، مع الإشارة إلى الفهم الواقعي للقضايا الواقعية، ويساعد تطبيق هذه التعليمات في تكوين نهج عملي و واقعي في تطبيق القواعد الإسلامية، وبالتالي يضمن تطبيقه بما يتماشى مع المبادئ الإسلامية.

من المهم جدًا أن نفهم أن التدرّج في العالم المعاصر هو طريقة أو إستراتيجية لتحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية، وإنه أيضاً إرساء أحكام الشريعة في كل مجال من مجالات الحياة بطريقة مخططة.

وفي سياق هذه الحالة، فإن الغرض من منح الوقت، سوف يوفر مجالاً للحكومة لتنفيذ القضاء الكامل على الربا، من خلال اتخاذ خطوات عملية، ويرتبط مفهوم التدرج بإجراءات تنفيذ الحكم الشرعي.

وفقًا لمبادئ فقه الواقع ومبادئ فقه المآلات والأخذ في الاعتبار الوضع الاقتصادي السائد في البلد والاعتماد على نهج التدرج ومن أجل تحويل النظام التقليدي القائم على الربا إلى النظام اللاربوى والذي يتوافق مع المبادئ الإسلامية ولتجنب أي تأثير سلبي على الاقتصاد، وصلت المحكمة إلى النتيجة أن تمنح فرصة وافية لاكمال هذا الغرض، ولكن طرح السؤال، وهو كم من الوقت سوف يكفي لتحويل النظام التقليدي الربوي إلى النظام الاقتصادي الإسلامى اللاربوي. لقد طلبت المحكمة من المدعي العام لباكستان وكذلك من محامي مصرف دولة باكستان الإجابة على هذا السؤال. رداً على ذلك تعهد المدعي العام لباكستان بأنه سوف يطلع هذه المحكمة على إجابة هذا السؤال، بعد التشاور مع محافظ مصرف دولة باكستان بالإضافة إلى وزير المالية إلى جانب السلطات الأخرى ذات الصلة في حكومة باكستان. ورغم مرور عدة مواعيد على سماع هذه القضية لم يجب على

السؤال، وبدلاً من ذلك كرر طلبه السابق بعدم تحديد أي حد زمني لإلغاء الربا، وبالتالي، فقد طرحت المحكمة هذا السؤال امام الخبراء والممارسين والعلماء. فاجاب الدكتور وقار مسعود:[92] يمكن تحويلها إلى النظام اللاربوي دون أي تأخير فى جانب الإيداع في المصارف، وبعض الجوانب الأخرى مثل: جانب الاقتراض من الحكومة على الرغم من أنها ممكنة وعملية ولكنها تحتاج إلى وقت، وبحسب رأيه فإن مدّة خمس سنوات من الوقت مناسبة لتطبيق منع الربا المصرفي بالكامل. ثم طرحت المحكمة نفس السؤال على الخبير السيد علي أحمد صديق، [93] فأجاب: بأن عملية التحول ليس مستحيلا ولكنه يحتاج إلى بعض الوقت، وضرب مثالاً بمصرف فيصل الإسلامي الذي كاد يتحول من مصرف تقليدي إلى مصرف إسلامي ناجح في خمس سنوات. وقياساً على هذا، اقترح أيضًا أن فترة خمس سنوات سوف تكون كافية لهذا التحول. وبالمثل رأى الأستاذ الدكتور عتيق الظفر، [94] أن سبع سنوات سوف تكون أكثر من كافية لهذا التحول. ورأ ى الدكتورمحمد أيوب، [95] أن هذا التحّول يتطلب وقتًا معقولاً إذا أخذنا في الاعتبار نهجًا واقعيًا، ورأى بعض الخبراء أنه في ضوء التزاماتنا الدولية، فإن عشر سنوات تكفى للتحول الكامل، ورأى بعض الخبراء أن ثلاثة سنوات كافية لأن الكثير من العمل قد تم بالفعل، واستدلوا بأن وجود الإطار القانوني في شكل القوانين والتوجيهات والمبادئ التوجيهية ذات الصلة لدعم وتعزيز الخدمات المصرفية الإسلامية لمصرف دولة باكستان متوفر بالفعل. وإن وجود معيار الشريعة للتدقيق

-92 وهو كان سكرتيراً مالياً سابقاً في الوزارة المالية الفيدرالية، حكومة باكستان وذو خبرة واسعة في الاقتصاد وإدارة السياسة المالية للحكومة.

-93 وهو أكاديمي معروف في مجال الصيرفة الإسلامية مرتبط بـ IBA كراتشي، وهو أيضًا مصرفي.

-94 مستشار فقهي فى المحكمة الشرعية وخبير الاقتصاد الإسلامي، والذي ظل أستاذاً في الجامعة الإسلامية العالمية إسلام أباد، وهو أيضاً مؤلف لبعض الكتب والمقالات ذات الصلة.

-95 مستشار فقهي فى المحكمة الشرعية، والمدير السابق لمصرف دولة باكستان،

والمحاسبة المعتمد من قبل مصرف دولة باكستان وتواجد عدد من المصارف الإسلامية الكاملة بالإضافة إلى العديد من المصارف التقليدية التي لها فروع أو نوافذ للخدمات المصرفية الإسلامية هذا التواجد دليل كاف على أن هذا التحول يمكن أن يكتمل بسهولة في غضون ثلاث سنوات.

وبعد الاستماع إلى الخبراء وفشل المدعي العام باكستان في تقديم إجابة لسؤال المحكمة، رفضت المحكمة طلب المدعي العام باكستان ومحامي مصرف دولة باكستان فيما يتعلق بعدم تحديد أي جدول زمني للقضاء الكامل من الربا. ورأت المحكمة أن تحديد الجدول الزمني مطلوب دستورياً. وهو يفي أيضاً متطلبات الشريعة الاسلامية كما في بعض الحالات يكون الوقت مطلوباً لتنفيذ أحكام الشريعة الإسلامية.

لاحظت المحكمة أن أحد الأهداف الأساسية لأيّ دولة إسلامية، مثل: باكستان هو أن يكون لديها نظام اقتصادي عادل خالٍ من الاستغلال والتخمين، ويقوم على أساس الممتلكات وتقسيم المخاطر، ويعزز ويشجّع فيه تداول الأموال في المجتمع، ويمنع عن تراكم الثروة في أيدي قلة من الناس، ويعتمد نظام الاقتصاد والتمويل الإسلامي على الأنشطة الاقتصادية الحقيقية التي لا ربا فيه، ولاغرر، ولا قمار، ولا ميسر، (الدخل غير المكتسب) حسب تعليمات القرآن الكريم والسنة النبوية صلى الله عليه وسلّم. وتحريم الربا هو أساس النظام الاقتصادي الإسلامي. لذلك قررت المحكمة أن كل قرض جرّ أي مبلغ إضافي على أصل الدَين من المدين هو ربا. ومن ثم فإن أي معاملة تحتوي على ربا، ولو كان بأدنى مستوى، تقع ضمن نوع الربا المحظور، وإضافة على ذلك، فإن جميع أشكال الفائدة السائدة، سواء في المعاملات المصرفية أو في المعاملات الأخرى تدخل فى تعريف الربا.

أصدرت المحكمة حكماً: وفق أحكام الإسلام، أن جميع أشكال الربا حرام على الإطلاق وأن الزيادة على المبلغ، بأي شكل من الأشكال على أصل مبلغ القرض أو الدَين هو الربا المحرم تمامًا وفقاً للقرآن الكريم وسنة الرسول الكريم صلى الله عليه وسلّم.

ومن ثم، للأسباب المذكورة سابقًا في هذا الحكم، حكمت المحكمة ما يلي:

أولاً. الفائدة المصرفية بجميع أشكالها هي ربا، وبالتالي فإن هذا الحكم لا يتغير:

أ) مع تغيير في غرض حصول القرض، سواء أُخذ القرض لأغراض تجارية أو إنتاجية أو صناعية وما إلى ذلك أو أُخذ لاحتياجات شخصية ؛ أو

ب) مع أي تغيير في النسبة المئوية للفائدة على القرض سواء كان منخفضاً أو مرتفعاً؛ و

ج) مع أي تغيير في طريقة احتساب مقدار الفائدة على القرض سواء تم احتسابه على أنه فائدة بسيطة أو فائدة مركّبة أى مضاعفة على القرض.

ثانياً. أي معاملة نقدية أى النقد مقابل النقد من نفس الجنس والقيمة، حيث تكون كميتهما غير متساوية، سواء في معاملة فورية أو في معاملة قائمة على الدفع المؤجل هي ربا.

ثالثاً. بيع المقايضة بين سلعتين من نفس الجنس، أى المكيلى والموزونى والقياسي، حيث لا تتساوى الكمية في كلا الجانبين، أو يتم فيها تأجيل التسليم من جانب واحد هو ربا.

رابعاً. بيع المقايضة بين سلعتين من مختلف الجنس، أى المكيلى والوزنى والقياسي، حيث يتم تأجيل التسليم من جانب هو ربا.

خامساً. لا يؤثر تحريم الربا أي تغيير في وضع المقترض أو المُقرض ويبقى حكم تحريم الربا على حاله بشكل مطلق، بغض النظر عن حقيقة الاسم الذي أُطلق عليه.

و حكمت المحكمة: إنّ أي شرط زيادة في القروض الحكومية المكتسبة من المصادر المحلية أو الأجنبية هي ربا، وحرام بموجب حكم القرآن الكريم والسنة النبوية صلى الله عليه وسلّم ؛ لذلك وجّهت المحكمة حكومة باكستان لاتّخاذ الأساليب المتوافقة مع الشريعة الإسلامية أثناء الاقتراض إما من المصادر المحلية أو من المصادر الأجنبية، وقالت المحكمة: نود أن نشير إلى النهج الاستنتاجي والتشجيعى والإيجابي للمؤسسات المالية الدولية، مثل: صندوق النقد الدولي ومصرف التنمية الآسيوي والمصرف الدولي، للاستفادة من أساليب التمويل المتوافقة مع الشريعة الإسلامية الخالية من الربا، لأن أنماط التمويل الخاصة بها تكون أكثر إنتاجية وملائمة اقتصادياً، بالإضافة إلى ذلك، وفقًا لبعض التقارير المعروضة، فإن جمهورية الصين الشعبية مستعدة أيضاً لاستخدام الطريقة الإسلامية للتمويل فى مشاريع الممر الاقتصادي الصيني- الباكستاني، ويتعامل باكستان بالفعل بطريقة التمويل الإسلامي اللاربوي مع المصرف الإسلامي للتنمية ومع بعض الدول الإسلامية.

وحكمت المحكمة: بأن القوانين المطعون فيها التي تحتوي على كلمة "فائدة" ضمن معنى الفائدة المصرفية هي ربا، ومن ثم فهي محرّمة. ودفع أي مبلغ إضافي بسبب التأخير يقع تحت الربا، وبالتالي حرام، وفقاً لأحكام الإسلام المنصوص عليها في القرآن الكريم والسنة النبوية صلى الله عليه وسلّم. وتقع جميع أشكال الفائدة السائدة، سواء في المعاملات المصرفية، أو في المعاملات الأخرى، ضمن تعريف الربا. لذلك، يجب على الحكومة أن تحذف كلمة "interest فائدة " بمعنى الربا من القوانين المطعون فيها.

وبالإضافة إلى ذلك أن كلمة "Interest " في أي قانون يتم استخدامه فيها بمعنى الفائدة المصرفية أو أي زيادة على السداد المستحق بسبب التأخير هي "ربا"، ومن ثم يجب حذفها.

وفيما يلي القوانين التي تمت مناقشة أحكامها في الحكم، واعتبرتها المحكمة معارضة مع أحكام الإسلام إلى الحد الذي تمّ تفصيله في الحكم:

(1) مرسوم الفائدة لسنة 1839. [96] (حكمت المحكمة بإلغائه كاملاً)

(2) مرسوم مصارف التوفير الحكومية، لسنة 1873.[97](مادة رقم 10 كلمة "يدفع مع الربا "معارضة مع أحكام الإسلام).

(3) مرسوم الاوراق المالية القابلة للتداول، لسنة 1881.[98] (المواد 78و 80 و114 و117(ج) معارضة مع أحكام الإسلام) وتُستخدم هذه الأقسام حتى الآن لدعم أو تسهيل أي معاملة تحمل فائدة.

(4) مرسوم تملك الأراضي، لسنة 1894.[99] فقرات التى تتعلق بالربا فى المواد التالية: 28 و32 و33 و34.

(5) قانون الإجراءات المدنية، لسنة 1908.[100] (مواد رقم 2(12)، 34، 34(ا) ؛ 34 (ب) ؛ 35(3)؛ 144(1) ؛ واللوائح(الأمر) Order رقم21: الضوابطRules ارقام

96- Interest Act, 1839.

97- Section 10 of the Government Saving Banks Act (V of 1873).

98- Sections 78, 80, 114 and 117 of the Negotiable Instruments Act. (XXVI of 1881)

99- Sections 28, 32, 33 and 34 Land Acquisition Act (1 of 1894).

100- Sections 2(12) 34, 34-A, 34-B, 35(3)144(1) and Order xxi rule 11(2), 38,79(3),80(3),93.Order XXXIV rule 2(2),4(1),7(1),11,13 XXXIX, Rules.9 of Civil Procedure Code (V of 1908)

11(2 ز)؛ و38؛ و79(3) ؛ و80 (3)؛ و93؛ وواللوائح(الأمر) :34 الضوابط ارقام ؛2(1). أ- 1، 2، 3 و(ج).1، 2؛ و2(2)؛ و4(1)؛ و7(1)- أ. 1، 2 وج 1، 2)؛ و7(2)؛ و11؛ و13(1)؛ والأمر رقم 37 والضابط رقم 2 والأمر رقم 39 والضابط رقم9 ؛ وحيثما تظهر كلمة "الفائدة" في هذه الأحكام، فإنها تتعارض مع أحكام الإسلام، وبالتالي يجب حذفها وتعديلها بشكل مناسب).

(6) مرسوم الجمعيات التعاونية، لسنة 1925.[101] (مادة رقم 59(2)(هـ) معارضة مع أحكام الإسلام.

(7) ضوابط الجمعيات التعاونية، لسنة 1927.[102] (ضوابط رقم 141 (ح)؛ و22 ؛ و41؛ مع الملاحق من 1 إلى 4 معارضة مع أحكام الإسلام.

(8) مرسوم مقرضي الأموال في غرب باكستان لعام1960 [103] كاملاً

(9) ضوابط مقرضي الأموال في غرب باكستان لعام 1965 [104]كاملاً

(10) مرسوم السند لمسلفي النقود، لسنة 1960[105]

(11) مرسوم إقليم الحدود الشمالى الغربى لمسلفي النقود، لسنة 1960 [106]

هذه القوانين كلها تتعارض مع احكام الإسلام، لأنها تسمح الربا على مختلف انواعها.

101- Section 59(2)(e) of the Cooperative Societies Act(VII of 1925), provision relation to interest.

102- Rules 141(h), 22 and 41 of Cooperative Societies Rules, 1927, provision of interest.

103- The West Pakistan Money Lenders' Ordiance 1960

104- The West Pakistan Money Lenders' Rules 1965.

105- The Sindh Money Lenders' Ordinance, 1960

106- The N.W.F.P Money Lenders. Ordinance ,1960

(12) ضوابط المصرف الباكستاني للتنمية الزراعية لسنة 1961[107]. الضابط رقم 17

(13) مرسوم (بلاغ) الشركات المصرفية، لسنة 1962.[108] مادة رقم 25 (2)(ا) (ب).

(14) ضوابط الشركات المصرفية، لسنة 1963.[109] (الضوابط رقم 9(2)و (3)

(15) ضوابط المصرف (تأميم وتعويض)، لسنة 1974.[110] (الضابط رقم 9)

ونتيجة لذلك، سوف تتوقف العمل على هذه القوانين اعتبارا من اول يونيو 2022.

أصدرت المحكمة حكماً للحكومة الفيدرالية وحكومات المقاطعات لاستكمال التعديلات التشريعية اللازمة في القوانين المطعون فيها حتّى31 ديسمبر 2022، وأيضاً نصّت المحكمة فى حكمها بشكل قاطع على أن لا يكون أثر رجعي لأحكام المحكمة، بل تنفذ جميع هذه الأحكام في المستقبل.

و استدعاء المدعي العام لباكستان أن استكمال التحول الاقتصادي التقليدى إلى الاقتصاد اللاربوى يحتاج إلى وقت، بشأنه لاحظت المحكمة: أنه في وقت سابق بعد إعلان الحكم من قِبل الدائرة الاستئنافية الشرعية فى المحكمة العليا في عام 2001، تم تقديم طلبين متنوعين (رقم 1480 و1485 لعام 2001) في عريضة

107- Rule 17of Agricultural Development Bank Rules, 1961.

108- Section 25(2)(a) &(b) of the Banking Companies Ordinance (LVII of 1962)

109- Rule 9 (2) & (3) of the Baking companies Rules, 1963.

110- Rule 9 of the Banks (Nationalization) payment of Compensation Rules, 1974.

المراجعة لتأجيل تنفيذ الحكم وإطالة الوقت لتنفيذه، ونتيجة لذلك، قامت المحكمة العليا الموقرة بتمديد الفترة الزمنية لتنفيذ الحكم حتى 30 يونيو 2002، ولكن مع الأسف الشديد فقد مرّ ما يقرب من عقدين من الزمن حتى بعد الفصل النهائي في عريضة المراجعة، لا تزال الحكومة بحاجة إلى وقت للتحول الكامل من الاقتصاد التقليدى إلى الاقتصاد الإسلامى، فلا بدّ من النظر فى هذا الطلب، وهناك العديد من المخاوف، ومع ذلك فإنّ المحكمة دركت الجوانب العملية ؛ لذلك، طرحت هذه الأسئلة امام الخبراء ؛ ولاحظت أن شيئًا واحدًا كان شائعًا في استجابة جميع الخبراء والممارسين وهو أن هذا التحول يحتاج إلى وقت، ومع ذلك اختلف جميع الخبراء فيما يتعلق بمدّة الوقت المطلوب، ولاحظت المحكمة أيضًا شيئًا آخر وهو أن بعض جوانب الاقتصاد يمكن تحويلها إلى الاقتصاد اللاربوي بشكل فوري لأنّ الإطار القانوني لتحويل الخدمات المصرفية بشكل كامل متوفر لهم تقريبًا، مثل تحويل جانب الودائع من الخدمات المصرفية، لهذا اعتمدوا على المادة 25 (2) (ب) من قانون الشركات المصرفية لعام 1962، والمادة 22 من قانون مصرف دولة باكستان لعام 1956، جنبًا إلى جنب، مع بعض الخطوات التشريعية الأخرى التي اتخذها مصرف دولة باكستان، بالإضافة إلى عدد من التوجيهات والمبادئ التوجيهية لسياسة مصرف دولة باكستان، على الرغم من توفر العديد من المنتجات والأدوات المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية المعتمدة من قبل مصرف دولة باكستان، إلا أن التحول الكامل للاقتصاد سوف يستغرق بعض الوقت، وفي هذا الصدد، تمت إحالة الخطة الإستراتيجية للصناعة المصرفية الإسلامية 2021-2025 لمصرف دولة باكستان عدة مرات، حيث يجب تحويل 30 % من الصناعة المصرفية في باكستان إلى الخدمات المصرفية الإسلامية، وقد تحقق هذا الهدف بالفعل تقريبًا، وبالإضافة إلى ذلك، صرّح محامي مصرف دولة باكستان بشكل قاطع أنه "يمكن لشخص، دون أي

عائق، التعامل مع المصارف بنسبة مائة بالمائة وفقًا للأنماط الإسلامية الخالية من الربا ".

ومن ثم، بعد النظر في هذه الحجج والإشارة إلى جميع الجوانب العملية، فإن المحكمة أصدرت حكماً بأن مدّة خمس سنوات كافية، بشكل معقول لتنفيذ قرارها تماماً، أي تحويل الاقتصاد الباكستانى التقليدى إلى الاقتصاد العادل القائم على الممتلكات والمشاركة فى المخاطروالربح لاعلى الربا، لذلك حدّدت اليوم الحادي والثلاثين من شهر ديسمبر 2027 الذي سوف يتم تنفيذ القرار فيه عن طريق القضاء الكامل على الربا من باكستان.

كنتيجة طبيعية للمناقشة أعلاه، تأمل المحكمة أن تمتثل الحكومة الفيدرالية للمتطلبات الدستورية الإلزامية فى المادة 29 (3) فيما يتعلق بتقديم التقرير السنوي إلى الجمعية الوطنية ومجلس الشيوخ بشأن مراعاة وتنفيذ مبادئ السياسة، ولاسيّما كما هو مذكور في المادة 38 (و) من الدستور، بشأن الإلغاء التام للربا خلال الفترة المنصوص عليها أعلاه، هذه آلية دستورية ضامنة لتنفيذ مبادئ السياسة التي تمكّن البرلمان من مراقبة عمل أي حكومة، إن تمّ الالتزام بهذا الواجب الدستوري والامتثال له، فسوف يتغيّر كثير من الأشياء في نظامنا السياسي، وسيُلغى الربا من باكستان امتثالًا للمادة 38 (و) من الدستور، ومن هنا توضح لنا المادة 29 (3) من الدستور طريقة دستورية لضمان تحقيق هدف القضاء التام على الربا من البلد بطريقة تدريجية وثابتة، لذلك فإننا نعتمد على نفس المادة 29 (3) من الدستور لضمان التنفيذ الكامل لحكم المحكمة.

قبلت المحكمة العرائض الشرعية إلى الحد المذكور أعلاه وو حكمت بالقضاء على الربا.



المحكمة الشرعية الفيدرالية بباكستان

أُنشئت في 26 مايو 1980م بموجب "دستور جمهورية باكستان الإسلامية لعام 1973م". وتعتبر مؤسسة فريدة من نوعها عديمة النظير في العالم الإسلامي بأسره. والمحكمة ليست فقط مدعومة بأحكام قوية من الدستور، بل إنها مخوّلة ومفوضة بالمسؤولية لفحص و اتخاذ قرار بما إذا كان أي قانون أو حكم قانوني متنافيًا مع أوامر الإسلام كما هو منصوص عليه في القرآن الكريم وسنة النبي الشريفة (صلى الله عليه وسلم).

الربا قضية اقتصادية عالمية وهو أشّر انوع الظلم، حرّمه الله تعالى فى جميع الشرائع السماوية، وقررت الدساتير والقوانين الباكستانية مراراً على إلغاء الربا، ولم يخل أيّ دستور باكستانى فى يوم من الأيام من إعلان الالتزام بالأحكام الشرعية الإسلامية، وقرّر الدستور الدائم 1973 فى المادة 28(و) بأن الدولة تحاول القضاء على الربا فى أسرع وقت ممكن.

رفع المحامي الدكتور اسلم خاكي وآخرون الاستئناف أمام الدائرة الاستئنافية الشرعية فى المحكمة العليا فى باكستان ضد هذا الحكم، واصدرت الدائرة حكمها فى 23 ديسمبر 1999، و أيدت حكم المحكمة الشرعية.

وعندما رُفع الطلب مرّة ثانية امام الدائرة الاستئنافية الشرعية فى المحكمة العليا، فأعادت الدائرة هذه العرائض إلى المحكمة الشرعية لإعادة النظر فيها مرة أخرى، فألغت هذه الدائرة الحكم المذكور أعلاه، وكذلك ألغت حكم المحكمة الشرعية الفيدرالية عام 1991، وأعادت القضية إلى المحكمة الشرعية الفيدرالية للنظر فيها مرة أخرى .

أصدرت المحكمة الشرعية مرة أخري حكماً بإلغاء القوانين الربوية، وهذه الدائرة كانت مكوّنة من ثلاث قضاة معالى القاضى محمد نور مسكانزئى رئيس المحكمة، ومعالى القاضى الدكتور سيّد محمد انور، ومعالى القاضى خادم حسين ايم شيخ، وجماعة هؤلاء القضاة بذلوا قصارى جهدهم للوصول إلى النتيجة الصحيحة فى إطار اختصاصها الدستورية، وصنّف هذا الحكم معالى القاضى الدكتور سيّد محمد انور، و اتفق معه معالى القاضى محمد نور مسكانزئى رئيس المحكمة ومعالى القاضى خادم حسين ايم شيخ . وهذا هو ملخصه في أيديكم.